LAU
الجامعة اللبنانية الأميركية
Lebanese American University

THE ARAB INSTITUTE FOR WOMEN
PIONEERING GENDER EQUALITY

دور المرأة في الحياة السياسية

دراسة مقارنة للمشاركة السياسية للمرأة التونسيّة واللبنانيّة

إعدادالبحث: منـــال صـــالح قـــادري

أستاذة جامعية وباحثة دكتوراه علم اجتماع، جامعة تونس

Kadri.manel@hotmail.fr

+21624967489 /+21694867268

إنّ المعهد العربي للمرأة في الجامعة اللبنانيّة الأميركيّة لا يتّخذ مواقف مؤسّساتيّة في ما يتعلّق بشؤون السياسات العامّة. وعليه، فإنّ الآراء المعبّر عنها في هذا التقرير هي آراء الكاتبة، ولا تمثّل وجهات نظر أو آراء المعهد العربي للمرأة في الجامعة اللبنانيّة الأميركيّة أو أي من موظّفيها أو أمنائها.

تشرين الأوّل 2019

مقدّمــة

إنّ مشاركة المرأة في العمل السياسي أصبحت ضرورة ملحّة لمسيرة التقدّم، وأصبح كذلك من الضروري لتحقيق نجاح العملية الإنمائية الشاملة دراسة وفهم حيثيات وأبعاد هذه المشاركة وأنماطها والعوامل المؤدية لزيادة فاعليتها على المستويات المختلفة.

فالتنمية لا تقاس فقط بالكم وإنّما أيضا بنوعية الحياة التي يعيشها الإنسان بغضّ النظر عن نوعية الجنس أو الطبقة الاجتماعية أو الدين أو العمر، باختصار هي عملية تمكين الإنسان بصفة عامّة، من تحقيق إنسانيته. ذلك أنّ الإنسان ليس معطى أو حقيقة ثابتة، إنّما هو حالة وصيرورة، هو مكيّف ومتكيّف، منتج ومستهلك، ذكر وأنثى. هي–التنمية– التي تشمل قدرة الأفراد، نساءً ورجالًا، على التمتّع بحقوقهم وممارسة واجباتهم على حدّ السواء دون فروقات مجتمعية وعلى الوصول إلى المصادر (المعلومات والمعرفة والموارد المالية والبشرية) والتحكّم بها على حدّ السواء أيضًا.

يعدّ نهوض المرأة شرط أساسي ولازم لتحقيق النهضة الشاملة، إذ يرتبط ارتباطًا وثيقًا بمصير المجتمعات وتحقيق التنمية الإنسانية. كما أنّ أهمّ غاية لنهوض المرأة في المجتمع هي تمتّعها فيه بكامل مكوّنات منظومة حقوق الإنسان على قدم المساواة مع الرجل. بالتالي فإنّ وضع المرأة يمثّل محصلة تفاعل عديد العوامل الثقافية والاجتماعية والسياسية والقانونية.

فلا يمكن أن يتحقّق نهوض المرأة بمعزل عن إصلاح السياق المجتمعي بتنقية التركيبات الثقافية من بذور التمييز ضدّ المرأة والتغلّب على المعوقات الثقافية لنهوض المرأة، وكذلك التنشئة والتربية والإعلام في التصدّي لنمطية صورة المرأة لإشاعة ثقافة المساواة. والتحوّل إلى مجتمع الحريّة والحكم الصالح الذي له الأثر الأكبر في النهوض بالمرأة، وهذا التحوّل يتطلّب احترامًا للحريّات التي هي مفتاح الرأي الحرّ والتعبير والتنظيم إصلاحًا وتشريعًا واسع المدى.

وعليه تعدّ مسألة المشاركة في إدارة الشأن العام سياسيًّا ومجتمعيًّا للمرأة العربيّة عامّة والمرأة التونسية واللبنانيّة خاصّة من المواضيع التي تمّ طرحها من طرف العديد من الباحثين والمهتمّين بالشأن السياسي والحقوقيين والنشيطين في المجتمع المدني وممثّلي المنظمات الدوليّة، لكنّها مسألة لم توفى حظّها بعد من

البحث ومن تطبيق أغلب التوصيات العملية التي من شأنها القضاء على هذا التفاوت بين المرأة والرجل في التمثيليّة البرلمانيّة وفي مراكز صنع القرار.

فمن المفارقات أنّ النضال من أجل تحقيق التحوّل الديمقراطي، والذي كانت المرأة فيه شريكًا في مختلف مراحله كان قائمًا على إقصاء العنصر النسائي من مراكز صنع القرار، وأحيانًا تغييب واضح للمرأة في التشكيلات الوزاريّة والاستشاريّة، وضعف التمثيل النسائي داخل الأحزاب والجمعيات وحتّى النقابات في المراكز القياديّة.

وكأنّ القادة السياسيون والاجتماعيون يتبنّون إجمالًا إجراءات سعت إلى تغيير مجتمعاتهم عن طريق التعليم ونشاط بعض النساء على نطاق مجتمعي أكثر منه سياسي. لكنهم في الوقت نفسه بذلوا ما في استطاعتهم لكبح التأثير الذي ينتج عن هذه التغيّرات. فمهما اختلفت الاستراتيجيات التي يتبنونها إلاّ أنّها تميل إجمالًا إلى المحافظة على امتيازات الرجال والبنى الأسريّة التقليديّة الموروثة والتي يتم استبطانها وتوارثها عبر الأجيال لتفرز لنا تمييزًا ناعمًا يحطّ من شأن المرأة ويعطي الأولويّة للرجل.

والحال أنّه لا يمكن تحقيق التحوّل نحو الديمقراطية في الدولة أو في المجتمع بإعادة إنتاج عقليات وممارسات وسلوكات لا تعترف ولا تقوم على مبدأ المساواة بين الجنسين والعدالة الجندريّة وخاصّة مبدأ الديمقراطيّة التشاركيّة والاعتراف بالمرأة نصفًا للمجتمع وليست أقليّة.

بالتالي ما تحاول هذه الدراسة تقديمه هو البحث والكشف عن أوضاع المرأة المهتمّة بالشأن العام سوى سياسيًّا أو مجتمعيًّا وتحليل تجليّات مشاركتها محليًّا أو برلمانيًّا أو في مراكز القرار، على غرار دورها في إدارة الشأن العام في هاتين البيئتين المختلفتين الجمهورية التونسيّة والجمهوريّة اللبنانيّة. إضافة إلى الوقوف على أهمّ التحديّات التي تحول دون مشاركة فعليّة.

هي دراسة تحاول الالتزام بالحياديّة في الطرح والتشخيص لمكانة المرأة في الدولتين والتزام الموضوعيّة التامّة في إدراج المعلومات والمعطيات الإحصائيّة. لتأتي في نهايتها على أهمّ النتائج مع تقديم بعض التوصيات أو المقترحات التي نرى أنّها قد تكون حلولًا جزئيّة، وإن لم تكن حلولًا جذريّة إذا تمّ تبنّيها من السلطات ومن المجتمعات المعنيّة بالدراسة.

أوّلًا: المشكلة البحثيّة

المشكلة البحثيّة التي تناولتها هذه الدراسة هي ما يمكن أن تلعبه المرأة من دور في العمليّة السياسيّة بكل حيثياتها وتفاصيلها، وذلك بنظرة مقارنة بين بيئتين اجتماعيتين يختلفان سياسيًّا وتحديدًا في نسب حضور المرأة في المشهد السياسي.

وهنا تثار بعض التساؤلات البحثيّة التالية:

- **ما** مظاهر وتجليات المشاركة السياسية للمرأة التونسية واللبنانية؟
- **ما** أوجه الاختلاف بالمشاركة السياسية النسائيّة في كلا البيئتين؟
- **ما** هي التحديّات أو المعوقات التي تواجه المرأة في البيئتين نحو تحقيق مشاركة أكثر فاعليّة في الشأن العام والسياسي بصفة خاصّة؟
- **ما** هي آليات تحقيق مشاركة سياسية فعليّة وناجعة على المستوى القريب والبعيد؟

ثانيًا: أهميّة الدراسة

تكمن أهميّة هذه الدراسة في محاولة مناقشة قضيّة هامّة، وهي من القضايا التي تشغل الرأي العام العالمي منذ الأزل، وهي قضية المشاركة السياسية للمرأة أو الحضور الفعلي لها كمًّا وعددًا، بمعنى زيادة فعاليّة الدور الذي تؤديه في المجتمع والدور الذي تلعبه في إدارة الشأن العام.

بالتالي تحاول هذه الدراسة الكشف عن ملامح الدور الذي لعبته وتلعبه المرأة في عالم السياسة بكل جزئياته، من مشاركة برلمانيّة إلى المساهمة في تشكيل الرأي العام. على غرار أن الدراسة حاولت الكشف عن مكانة المرأة في مراكز صنع القرار والتحديّات التي تحول دون تحقيق مشاركة سياسيّة فعليّة على مستوى البرلمان وتشكيل الرأي العام. وصولًا إلى تقديم توصيّات علّها تكون بمثابة حلول جزئيّة إن لم تكن جذريّة.

ثالثًا: أهداف الدراسة

تتمثّل أهداف الدراسة فيما يلي:

- ✓ الكشف عن ملامح المشاركة السياسية للمرأة التونسية واللبنانية على مستوى البرلمان وتشكيل الرأي العام والوجود الفعلي الكيفي وليس الكمّي فقط في مراكز صنع القرار.
- ✓ الكشف عن الأوضاع السياسيّة والمجتمعيّة للمرأة التونسية واللبنانية، مع الوقوف على أوجه التلاقي والاختلاف في البيئتين.
- ✓ محاولة الإلمام بكافة العقبات التي تحول دون تحقيق مشاركة سياسية فعليّة للمرأة في البيئتين.
- ✓ تقديم جملة مقترحات لمعالجة تحديات تحقيق المرأة لمشاركة فعلية في إدارة الشأن العام والتوازي في وجودها بين الـ "الكم" والـ "الكيف"، بمعنى توصيات لتوسيع قاعدة المشاركة السياسية النسائيّة في كلا البلدتين.

رابعًا: الإطار الموضوعي

لم يكن اختياري لموضوع هذه الدراسة اعتباطيًّا أو من قبيل الصدفة – دور المرأة في الحياة السياسية دراسة مقارنة للمشاركة السياسية للمرأة التونسيّة واللبنانيّة– وإنّما هناك دوافع جعلتني أختار هذا الموضوع دونًا عن غيره بعضها شخصي وبعضها موضوعيّ.

1. دوافع شخصية

إنّ مشاركتي في انتخابات 23 تشرين الأوّل2011–بعيد ثورة 2011/2010–، والتحاقي بالمجلس الوطني التأسيسي للجمهورية التونسية، إضافة إلى مشاركتي في انتخابات تشرين الأول2014، ودعمي لبعض الشباب في الانتخابات المحليّة بشهر أيار 2018، كان لهما الأثر الكبير في اختيار هذه الدراسة. حيث كانت تلك التجربة حافزًا مهمًّا لإخضاع الممارسة الذاتية للبحث وجعلها منطلقا لدراسة سوسيولوجيّة ولدراسات مقارنة بين تونس وباقي الدول.

وربّما يبقى انتمائي لأحد التوجهات في الساحة السياسية وممارستي للنشاط السياسي والمجتمعيمنذ عام 2011 من الدوافع الذاتية الأساسية المحدّدة كذلك لاختيار هذا الموضوع، حيث آمل أن يتدعّم

الطموح السياسي والمجتمعي في التغيير نحو الأفضل بطموح علمي مرتبط بمحاولة فهم بعض عناصر مبحث المشاركة السياسية للمرأة.

2. دوافع موضوعيّة

تتمثّل في قلّة الدراسات السوسيولوجية حول وضع المرأة عامة والمرأة الناشطة سياسيًّا خاصة في كلا البلدان تونس ولبنان. هذا إلى جانب قلّة الاهتمام السوسيولوجي بطرح تجليات المشاركة السياسية للمرأة التونسية واللبنانية، فقط الاكتفاء ببعض الدراسات والبحوث الميدانية، وبأهمّ التغيّرات المرتبطة بوضع المرأة في مراكز صنع القرار. وكذلك قلّة الاهتمام بأسس الديمقراطية والعدالة الاجتماعية باعتبارهما أساس نهضة المجتمعات وتحقيق المساواة الفعلية بين المرأة والرجل. وهي مواضيع يبدو أنّها لم توفّ حقّها من البحث والدراسة.

على غرار أنّ اختيار هذه الدراسة حول المشاركة السياسية للمرأة جاء في سياق اعتبار المرأة عنصر فعّال في عملية صنع القرار وفي عالم السياسة وإدارة الشأن العام.

خامسًا: الإطار المكاني

قد تمّ اختيار بيئتان مختلفتان من حيث المكان –قارة آسيا وقارّة افريقيا– ومن حيث بعض القوانين والتشريعات، ومن حيث الأرقام حول المشاركة السياسيّة للمرأة بالرغم من التقارب في تاريخ تمتّع المرأة بحقّ الانتخاب والترشّح (تونس سنة 1975، أمّا لبنـان فيحتل المرتبة الثانية في الدول العربية بعد سوريا– 1947– في إعطاء المرأة حقّها في الانتخاب سنة 1952).

سادسًا: الإطار الزماني

إنّ الفترة الزمنيّة للدراسة هي منذ أحداث 2011/2010–تحركات أو تغيرات مجتمعية مسّت العالم العربي– إلى اليوم، وقد تمّ اختيار تلك الفترة أوّلا لارتباطها بثورة الياسمين أولى ثورات "الربيع العربي"في تونس، ثمّ انتقلت إلى أغلب الدول العربية، وما أحدثته من تغيّرات مجتمعية وسياسية مسّت كل الفئات الاجتماعية. وثانيًا في علاقة بالكشف عن التغيّرات أو الثوابت التي اتّسمت بها المشاركة السياسيّة للمرأة ووجودها إلى جانب الرجل في إدارة الشأن العام بكلّ تفاصيله.

سابعًا: المنهج المستخدم

بما أنّ المجتمع هو وعاء للسياسة بكل جزئياتها وبما أنّ البحث السياسي هو بالضرورة بحث اجتماعي. فقد تمّ اعتماد المنهج السوسيولوجي أو الاجتماعي في دراستنا. وهو مايفضي ضرورة إلى دراسة المسائل السياسيّة من منظور اجتماعي قائم على البتّ في أسس التفاعل والانسجام أو الانفصام داخل العلاقات.

يعدّ هذا المنهج أكثر المناهج ملائمة لمناقشة هذه الدراسة لأنّ موضوع المرأة ومشاركتها في إدارة الشأن العام أو المشاركة السياسية بكل تفاصيلها –اليوم– هو مسألة اجتماعية بامتياز، فيقتضي الأمر طرح البعد الاجتماعي والثقافة المجتمعية السائدة في كلا البيئتين كمؤثر هام على دور المرأة.

وفي سياق اعتماد المنهج السالف ذكره أتت الدراسة على القيام بمقابلات نصف موجّهة مع بعض النائبات بالبرلمان وبعض السياسيات الفاعلات على المستوى الوطني أو الموجودات في مراكز صنع القرار وإدارة الشأن العام.

ثامنًا: إطار البحث

إنّ تنوّع الإطارين الإجتماعيين والجغرافيين، اللذان سيقع تحليلهما في سياق هذه الدراسة سيعكس اختلاف وخصوصيّة السياقات والوضعيات. هو تنوّع ما بين إطار اجتماعي تتوفّر فيه فرص المشاركة السياسية للمرأة وآخر يفرض التحييد السياسي للأفراد والجماعات. على غرار التقارب في تاريخ تمتّع المرأة بحقوقها السياسية كالتصويت والانتخاب رغم الاختلاف في تجليات ومظاهر وأشكال المشاركة السياسيّة.

وعلى هذا الأساس، تمّ اختيار تونس لأنّها تتميّز بانفتاح نظامها السياسي مقارنة ببلدان أخرى (كسوريا أو اليمن أو ليبيا مثلًا)، وباعتبارها البلد الذي انطلقت فيه الثورات العربيّة –الربيع العربي–. إذا فقد وقع الاختيار على تونس أوّلًا لتميّزها بتقدّم حقوق المرأة وثانيًا لكونها نقطة انطلاق الثورة –ثورة 2011/2010– ولتمكّنها من التقدم بخطوات ثابتة نحو تحقيق الديمقراطية والعدالة والمساواة في سياق الانتقال الديمقراطي حتّى وإن كان ذلك يتمّ بشكل عسير.

أمّا الجمهورية اللبنانية، فاختيارها في هذه الدراسة يعود لخصوصيتها من حيث التركيبة الاجتماعية والدينيّة والطائفيّة، وانعكاسات ذلك على مكانة المرأة ودورها داخل الحياة السياسية. هذا على غرار تأثّر لبنان بموجة الحركات والاضطرابات المجتمعية التي هزّت المنطقة العربيّة، بما في ذلك المظاهرات الشبابيّة خلال سنة 2011 وثورة 2019 مطالبة بالقضاء على النظام الطائفي ورفضا للضرائب التي أثقلت كاهل المواطن.

الفصل الأوّل: تجليّات المشاركة السياسية للمرأة التونسية واللبنانية

المبحث الأوّل: المشاركة البرلمانية للمرأة في تونس ولبنان

1- المشاركة البرلمانيّة للمرأة التونسيّة

تعتبر فاعليّة ونجاعة السلطة التشريعيّة من أهم المقاييس التي يقاس بها مدى فاعليّة النظام السياسي القائم في فترة ما داخل الدولة، لأنّها تتمثّل أساسًا في إصدار القوانين والتشريعات والكشف عن المشاركة الفعلية للمواطن في الحياة السياسية.

ذلك أنّ مشاركة المرأة في المجالس التشريعيّة هو أمر ضروريّ لاكتمال تمتّعها بالمواطنة وممارسة حقوقها، على غرار مراعاة حريتها العامّة. وتعدّ أيضًا مسألة هامّة ومتعلّقة بالديمقراطية والتعدديّة في الدولة وقياس مدى المساواة في الحقوق والواجبات بين كلا الجنسين.

ثمّ إنّ ممارسة المرأة لحقّها في المشاركة البرلمانية بكل جزئياتها هو أمر يتعلّق بحقوقها كمواطنة تتمتّع بنفس الحقوق التي أقرّها الدستور للذكور وليس كميزة لطرف على حساب الآخر.

تمتّعت المرأة التونسية منذ سنة 1957 بحقّ الانتخاب والترشّح لعضويّة المجالس النيابيّة، إلاّ أنّ الدستور التونسي آنذاك لم يحمل نصّ صريح لعدم التمييز بين الإناث والذكور في الحقوق السياسية الأخرى والمدنية. ولئن لم يلحق ذلك ضررًا بحقوق المرأة التونسية فإنّه زاد من إصرار المنظمات التونسية المعنية بشؤون المرأة نحو العمل على وجود نصّ صريح في الدستور، والمتمثّل حاليًّا في الفصل 21 الذي ينصّ على أنّ "المواطنين والمواطنات متساوون في الحقوق والواجبات، وهم سواء أمام القانون من غير تمييز. تضمن الدولة للمواطنين والمواطنات الحقوق والحريات الفرديّة والعامّة، وتهيئ لهم أسباب العيش الكريم"[1].

1.1 المشاركة البرلمانيّة في عهد الرئيس زين العابدين بن علي

[1] الفصل 21 من دستور الجمهورية الثانية، كانون الثاني، 2014.

قد أيّدت سياسة الحبيب بورقيبة الحداثية في مجال حقوق المرأة من طرف خلفه زين العابدين بن علي الذي أطاح به في 7 تشرين الثاني 1987، رغم أنّ الكثيرين اعتبروها واجهة حداثة تهدف في المقام الأوّل إلى إخفاء فشل الديمقراطية[2].

فكان الرئيس السابق زين العابدين بن علي صانع القرار الرئيسي في كل ما تعلّق بحقوق المرأة، وبفضل اعتماد نظام الحصّة الطوعية "الكوتا" من قبل حزب التجمّع الدستوري الديمقراطي (الحزب الحاكم)، بلغت نسبة النساء في البرلمان آنذاك 27.57% سنة 2009 و33% في المجالس البلدية (انتخابات شهر أيار 2010). حيث يمكن تفسير هذا المعدّل بهيمنة الحزب الحاكم في الساحة السياسية التونسية والذي كانت له الأغلبية الساحقة في البرلمان والمجالس البلدية[3].

لقد تمّ خلال الانتخابات البرلمانية 2004 تطبيق نظام "الكوتا" للمرة الأولى، حيث أقرّها الدستور في تعديل سنة 2002، إذ لا يقلّ عدد النساء بالمجلس عن 20% كآلية لتشجيع تواجد المرأة في صفوف السياسة خاصّة بعد تراجع نسبة المشاركة في انتخابات 1999 بنسبة 4%.

ومن ثمار تطبيق –هذه الآلية التي شجّعت المرأة والأحزاب على المشاركة السياسية وكانت محفّزًا لهم–، وصول 43 امرأة للمجلس من أصل 189 عضوًا، أي بنسبة 22.8%. وبالتالي تكون هذه النسبة قد فاقت المعدّل العالمي الذي بلغ 15% آنذاك.

بالتالي تعود الأسباب الكامنة وراء ارتفاع نسبة المشاركة السياسية للمرأة التونسية في هذه الدورة الانتخابية إلى سببين أساسيين. أوّلًا تطبيق نظام "الكوتا" في الانتخابات بعد تعديل الدستور، فتمّ تحديد نسبة النائبات أن لا تقلّ عن 20%. ثانيًا سعي الرئيس بن علي إلى زيادة ودعم شرعيته، فكانت التشريعات والقوانين من حظّ المرأة وغيرها من الفئات لأنّ هذه الانتخابات البرلمانيّة تزامنت مع دورة الانتخابات الرئاسيّة – وهي التي ترشّح فيها للمرة الرابعة–.

---

[2]Sophie Bessis, «–Le féminisme institutionnel en Tunisie–», Clio. Histoire femmes et sociétés (En ligne), 9/1999, mis en ligne le 22 mai 2006, consulté le 30 juillet 2013. URL: http://clio. Revues. Org. Domino–ip2. Univ–paris1.fr/286 ; DOI :10.4000/clio.286.

[3] تقرير عن مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث، ص.16.

أمّا الانتخابات البرلمانية 2009 فقد شهدت نقلة نوعية وتقدّم ملحوظ في نسبة تمثيل المرأة في البرلمان التونسي. حيث شاركت 59 امرأة بنسبة 27.2% من أعضاء المجلس. على غرار وجود 17 امرأة من أصل 112 مستشار أي بنسبة 15% واشتغال امرأة منصب نائبة ثانية لرئيس المجلس. لكن هذه النسب رغم أنّها ضئيلة فهي تعتبر الأعلى مقارنة بنظيراتها في الدول العربيّة.

ثمّ إنّ أهم ما يلاحظ–آنذاك– هو أنّ هذه النسب كانت شكلية صوريّة فقط، حيث لم تكن النساء تحتلّ فعلًا المواقع المؤثرة داخل الدولة. فكان وجودها يغلب عليه الطابع الشكلي الديكوري الذي يتحلّى به نظام بن علي في تلك الفترة.

2.1 المشاركة السياسية في سياق تركيبة المشهد السياسي الجديد

شهدت تونس، منذ الفترة التي سبقت الاستقلال، ولادة تيّار نسوي، شارك في الحركة من أجل استقلال البلاد، جنبًا إلى جنب مع المنظمات الوطنيّة الأخرى، ولا سيما المنظمة الشغيلة ومنظمة الأعراف.

وبرعاية أوّل رئيس للجمهورية التونسية، الحبيب بورقيبة (1956–1987)، تمّ إصدار مجلة للأحوال الشخصيّة. وقد تعزّزت حقوق المرأة بفضل تعديلات إضافيّة أدخلت على هذه المجلة، وقانون الشغل، وكذلك المجلة الجزائيّة.

إلاّ أنّه في عهد نظام الرئيس زين العابدين بن علي (1987–2011) برز توجّه نسوي تحرّكه الدولة، تاركًا العدد القليل من المنظمات غير الحكوميّة والأحزاب السياسية المعارضة غير قادرة على الحركة والتغيير. هذا إلى جانب وجود أحزاب معارضة تعتبر صوريّة لأنّها محدودة التأثير، وهي حركة الديمقراطيين الإشتراكيين، الإتحاد الديمقراطي الوحدوي، حزب الوحدة الشعبيّة، حركة التجديد، الحزب الاجتماعي التحرّري، الحزب الديمقراطي التقدّمي، التكتّل الديمقراطي من أجل العمل والحريات وحزب الخضر للتقدّم. وقد منعت حركة الاتجاه الإسلامي (النهضة) من النشاط.

فاز بن علي بولاية رئاسيّة رابعة في تشرين الأوّل 1999 بنسبة 99.4% من الأصوات وتمكّن حزب "التجمّع الدستوري الديمقراطي" الحاكم من الفوز ب 94% من الأصوات في الانتخابات البلدية في أيار 2000.[4]

في كانون الثاني 2011، تمّت الإطاحة ببن علي، بعد أسابيع من الاحتجاجات، بسبب ارتفاع مستوى البطالة وأسعار المواد الغذائيّة والفقر والفساد. وهو ما أدى إلى فترة تحوّل ديمقراطي، لم تكتمل بعد ولكنّها مكّنت –بدعم قوي من المجتمع الدولي– من إصدار دستور جديد يتضمن فصولا متطورة من منظور المساواة لحماية حقوق المرأة وتعزيزها.[5]

حيث تمكّن 121 حزبًا من الحصول على تأشيرة بعد ثورة 2011. وقد تمكّنت الأحزاب اليساريّة في تونس من الحصول على 13% من المقاعد بالمجلس الوطني التأسيسي إثر انتخابات 23 تشرين الأول 2011. فخلال هذه الانتخابات تحصلت النساء على 27% من المقاعد، لتصل نسبتهنّ فيما بعد إلى 31%، نظرا إلى أنّ تسع (09) نساء عوّضن الرجال نتيجة لاستقالة البعض أو وفاة البعض الآخر.

وبعد تجاوز مرحلة الانتخابات التشريعيّة (يوم 26 تشرين الأوّل 2014) وخلال الاستعداد لها شهدت العديد من الأحزاب استقالات في صفوفها نتيجة لصراعات حول رئاسة القائمات وتركيبتها. وعلى الرغم من أنّ الأحزاب "الحداثيّة" دافعت داخل المجلس التأسيسي على التناصف الأفقي الذي أثار جدلًا بين مختلف التوجهات السياسية (والذي لم يقع قبوله من طرف المجلس) إلّا أنّها لم تقترح إلّا عددًا هزيلًا من النساء على رأس القائمات الانتخابية.[6]

---

[4] النجّار سهام بمساعدة الحلواس غربال ريم، "الدراسة الجامعة الموحدة للدراسات الوطنية المتعلقة بمشروع: تعزيز دور الأحزاب والنقابات في النهوض بالمشاركة السياسية والعامّة للنساء"، كانون الأوّل 2014، ص34.

[5] تقرير بعنوان "واقع النوع الاجتماعي في تونس (2014)"للخبيرة بثينة قريبع وجورجيا ديباولي، حزيران 2014.

[6] Sandro Lutyens, «–Tunisie–Elections–: Après avoir soutenu la parité horizontale, des partis politiques proposent une minorité de femmes tetes de liste–», Huff Post Maghreb, http://www.huffpostmagreb.com /2014/08/19 Tunisie–partie–horizontal_n_5690997.html.

3.1 المشاركة البرلمانيّة بعد ثورة 2011/2010

أ- مشاركة المرأة التونسية في المجلس الوطني التأسيسي (2011)

قد شاءت حركة التاريخ أن ترجع تونس يوم 23 تشرين الأوّل 2011، أي بعد ما يزيد على ستّين سنة، إلى نقطة البدء بانتخاب مجلس وطنيّ تأسيسيّ ثان، ربّما يكون كما كان الأوّل قطعا مع عهود استبداد سياسيّ وتراجع اقتصاديّ واجتماعيّ بلغا ذروتهما في نهاية سنة 2010، حاملين معهما ثورة 14 كانون الثاني 2011[7].

وضع المجلس الوطني التأسيسي بعد الثورة وذلك بعد حل محلّ مجلس النواب وإطاحة نظام الرئيس بن علي، حيث تمّ وقف العمل بالدستور فكان موكل إليه القيام بأعمال السلطة التشريعيّة ومهامها لحين انتخاب مجلس جديد واختيار رئيس جديد وكذلك إعداد دستور.

توّجت الجهود التي بذلتها النساء التونسيات منذ انطلاق الشرارة الأولى للثورة 2011/2010، بتمثيل أوسع لهنّ في الهيئات المنتخبة. فقد تحصّلن، بفضل قانون التناصف ضمن القوائم الانتخابية في انتخابات المجلس الوطني التأسيسي في تشرين الأوّل 2011[8]، على 29.82% من المقاعد (56 امرأة من أصل 217 عضوًا منتخبًا)[9]. بالتالي حافظت تونس على أعلى معدلات المشاركة السياسية للمرأة في المنطقة العربية حيث يبلغ متوسّط نسبة النساء في مجلس النواب 17.8%.[10]

وقد تمّ تعيين، آنذاك، وزيرتين فقط في حكومة حمادي الجبالي[11] (24 كانون الأول 2011-12 آذار 2013) واحدة على رأس وزارة البيئة والأخرى لها حقيبة وزارية تعنى بشؤون المرأة والأسرة، وكاتبة دولة للإسكان. وضمّت حكومة علي العريض[12] (13 آذار 2013-10 كانون الثاني 2014) امرأة

---

[7] التايب، عائشة، "قراءة في مضامين ودلالات نتائج الانتخابات في تونس"، تقييم حالة، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسيات، الدوحة، كانون الثاني 2012، ص 1.

[8] تم إصدار قانون التناصف في القوائم الانتخابية: وهو الذي ينظّم العملية الانتخابية بفرض مبدأ التناصف وقاعدة التناوب بين الرجال والنساء على كافة القوائم الانتخابية. ويقضي مشروع القانون بإلغاء قوائم لا تحترم مبدأ التناصف وقاعدة التناوب.

[9] http://www.anc.tn/site/main/AR/docs/composition/compos_s.jsp

[10] مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث-كوثر، المرجع ذاته، ص17.

[11] تشكلت حكومة "الترويكا" المؤلفة من حزب النهضة، والتكتل الديمقراطي من أجل العمل والحريات والمؤتمر من أجل الجمهورية إثر انتخابات المجلس الوطني التأسيسي في تشرين الأول 2011.

[12] حكومة برئاسة علي العريض (النهضة) تشكلت في آذار 2013 بعد استقالة حمادي الجبالي.

واحدة، وهي وزيرة شؤون المرأة والأسرة والطفولة، وكاتبتي دولة واحدة للإسكان، وأخرى مكلّفة بالشؤون الافريقية والعربية. أمّا في حكومة المهدي جمعة (تولّت مهامها في 29 كانون الثاني 2014)[13]، فقد تمّ تعيين امرأتين على رأس حقائب وزارية من أصل 20 وزيرًا هما وزيرة السياحة ووزيرة للتجارة والصناعات التقليدية وامرأة واحدة تمّ تعيينها كاتبة دولة للمرأة والأسرة[14].

ب-مشاركة المرأة التونسية في مجلس نواب الشعب (2014)

تعدّ الدورة الانتخابية التشريعية 26 تشرين الأوّل 2014 ثاني تجربة انتخابية تعقد بعد الثورة، أي بعد التجربة الانتخابية الأولى لسنة 2011 (المجلس الوطني التأسيسي). في هذه المرحلة سميّ المجلس باسم "مجلس نواب الشعب"[15]. حيث ارتفع عدد النائبات التونسيات اللاتي انتخبن للبرلمان الجديد بشكل ملحوظ وذلك مقارنة بانتخابات سنة 2011، وحسب إحصائيات هيئة الانتخابات، فإن تمثيل المرأة في مجلس نواب الشعب (البرلمان) بلغت حوالي 31% من إجمالي 217 نائبًا، في حين لم تتجاوز هذه النسبة في المجلس التأسيسي السابق 29%. وهي أعلى نسبة تمّ الوصول إليها في تاريخ تونس وكذلك في المنطقة العربية بأكملها، إضافة إلى تولّي سيّدة نائب ثان لرئيس المجلس وسيّدتان رؤساء اللجان الداخلية في المجلس.

ولقد بلغت نسبة النساء المرشحات 48.39% (أي 4511 من مجموع 9519 مترشّحًا للبرلمان)، أمّا في ما يتعلّق بنتيجة الانتخابات فقد تمكّنت 69 امرأة من الفوز في الانتخابات من مجموع 217 نائب (أي بنسبة 31.3%)، 35 منتميات لحركة نداء تونس، 28 لحزب النهضة، 2 للاتحاد الوطني الحر، 2 للجبهة الشعبية، 1 للتيّار الديمقراطي و1 لتيّار المحبّة. كما تجدر الإشارة إلى أنّه لم تفز أيّة مرشّحة من اللاتي تقدّمن على قائمات مستقلّة.

ومن الضروري التأكيد أنّ المنظمة العالميّة لشؤون الجندر— GenderConcerns International بالتعاون والشراكة مع ثلاث منظمات تونسيّة: الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان والجمعيّة التونسيّة للنساء الديمقراطيات وجمعيّة النساء التونسيات للبحث والتنمية، بادرت بتكليف 110

---

[13] حكومة مستقلّة برئاسة مهدي جمعة.

[14] مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث-كوثر، "تقرير تأليفي حول اللامركزية والنوع الاجتماعي في الدول العربية (الأردن، ليبيا، تونس، اليمن) تحت إشراف سكينة بوراوي، آذار 2014، ص17.

[15] دستور الجمهورية التونسية الذي ختم بتاريخ 27 كانون الثاني 2014، الباب الثالث السلطة التشريعية، الفصل 50.

امرأة (منهنّ 10 مراقبات دوليات) بمراقبة سير الانتخابات التشريعيّة قصد قياس مدى التقدّم في ما يخصّ حقوق المرأة مقارنة بالانتخابات التي أجريت سنة 2011.

ومن مهام النساء المكلفات بالمراقبة هي رصد عدد رؤساء مراكز الاقتراع من النساء وعدد المرشحات من النساء ومعاينة الترتيبات الخاصّة بالنساء الحوامل. وتوزّعت المراقبات على 450 مركز اقتراع لـ 28 دائرة انتخابيّة وقع اختيارها اعتمادًا على رمزيّة الدائرة الانتخابية والكثافة السكانية ونوعيّة مركز الاقتراع.

فيما يتعلّق بالانتخابات الرئاسيّة فقد تقدّمت أربع نساء بترشحهنّ وهنّ آمنة منصور (رئيسة حزب الحركة الديمقراطية للإصلاح والبناء وهو حزب صغير)، كلثوم كنّو (قاضية تعرّضت إلى العديد من التضييقات في ظلّ نظام بن علي)، ليلى الهمامي (مستقلّة وهي جامعيّة وخبيرة في مجال التنمية البشريّة) وبدرة قعلول (رئيسة المركز الدولي للدراسات الاستراتيجيّة الأمنيّة والعسكريّة).

إلاّ أنّ الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات رفضت ملفات ثلاثة منهنّ لأنّها لم تكن مستوفية للشروط التي حدّدها القانون علمًا وأنّ شروط الترشّح للرئاسة تتمثّل في ضرورة حصول المترشّح على تزكية عشرة آلاف مواطن، وفق ما ينصّ عليه الفصل 38 من الدستور التونسي الجديد، أو تزكية من عشر نواب في المجلس الوطني التأسيسي، أو 40 من رؤساء البلديات. وقد تمّ قبول ملفّات 27 مرشّحًا من بينهم امرأة واحدة وهي القاضية كلثوم كنّو والتي تقدّمت بصفتها مرشحة مستقلّة.

كان عدد النساء الفائزات للبرلمان –آنذاك– 76 امرأة أي بنسبة 35% من أعضاء المجلس. وهي أعلى نسبة تمّ الوصول إليها في تاريخ تونس وكذلك في المنطقة العربية بأكملها. حيث احتلّت حركة نداء تونس –التي حصدت 86 مقعدًا في الانتخابات البرلمانية– المركز الأول من حيث عدد النائبات اللاتي بلغ عددهن 35 نائبة، بينما يبلغ حضور نائبات حركة النهضة الفائزة بالمركز الثاني (69 مقعدًا) 28 امرأة. أمّا حزب الاتحاد الوطني الحر (ليبرالي) وائتلاف الجبهة الشعبية (يساري) – اللذان حلاّ في المركزين الثالث والرابع على التوالي في الانتخابات التشريعية– فقد حصلت نائبات كل منهما على مقعدين[16].

يصحّ القول في هذه المرحلة أنّ حضور المرأة تحت قبّة البرلمان قد ارتفع مقارنة بالدورة السابقة (المجلس الوطني التأسيسي)، ولعلّ ذلك يعود بالأساس إلى اعتماد مبدأ التناصف العمودي بقانون

[16] الهيئة العليا للانتخابات.

الانتخابات. لكن نسبة النائبات كانت سترتفع أكثر لو تمّ اعتماد مبدأ التناصف الأفقي الذي يفرض التناوب بين الرجل والمرأة على ترأس القوائم الانتخابية.

فاكتساح المرأة للمشهد السياسي ووجودها ممثّلة للشعب بالبرلمان بنسبة مرتفعة كان رهين اعتماد مبدأ التناصف الأفقي والعمودي معًا لا الاكتفاء بالتناصف العمودي فقط. فرغم قلة التجربة السياسية والمدنية لدى جزء من نائبات البرلمان فإن هناك إرادة حقيقية منهنّ من أجل الاضطلاع بمسؤولياتهن على أحسن وجه.

2- المشاركة البرلمانيّة للمرأة اللبنانيّة

1.2 السياق التاريخي للمشاركة السياسية ولتركيبة المشهد السياسي

لبنان دولةٌ عربيةٌ تقع في الشرق الأوسط، حدودها الشمالية والشرقية مع سوريا وتحدُّها من الجنوب فلسطين المحتلة، كما أنها مُطلّةٌ من الجهة الغربية على البحر الأبيض المتوسط، وتتكوّن جمهورية لبنان العربية من العديدِ من الطوائف والأعراق، وتُقدّرُ مساحتها بـ 10,400كم2.

أما بالنسبة للحضارات في لبنان فتتميّز بحضاراتٍ متعاقبةٍ على مدى العصور، فقد كانت مطمعًا لعددٍ من الشعوب لموقعها المُتميّز وخصوبة أراضيها، وقد اختلفت الحضارات المتعاقبة في لبنان ما بين الفينيقية، والرومانية، والإسلامية، والبيزنطية، وغيرها، ويتكلم الشعب اللبنانيّ اللغة العربية باللهجة اللبنانية بصفةٍ عامةٍ، بالإضـافة إلى إتقـانهم اللغتين الفرنسيّة والإنجليزيّة إلى حدٍّ كبيرٍ، ويُعزى ذلك إلى تعدّد الثقافـات المتعاقبة على لبنان على مرّ العصور[17].

الجمهوريّة اللبنانيّة هي جمهوريّة ديمقراطيّة برلمانيّة وطائفية. تعتمد نظام توزيع السلطات على الطوائف الثماني عشر المؤلفة للنسيج اللبناني. فمثلًا رئاسة الجمهوريّة تعود للموارنة، رئاسة الوزراء تعود للسنّة أمّا رئاسة مجلس النواب فهي للشيعة.

مضت-تقريبًا- مائة سنة على منح بعض الدول الأوروبية للمرأة حقّ التصويت. فإذا كانت نيوزيلندا هي أول دولة في العالم تمنح حق التصويت للمرأة سنة 1893، فإنّ فنلندا هي أول دولة أوروبية تمنح هذا

[17]Middle East-: Lebanon, www.cia.gov, Retrieved 14-08-2018.

الحق للمرأة. أما اعتماد 100 سنة فهو اعتبارًا من العام 1918 عندما منحت كل من بريطانيا وألمانيا للمرأة حقّ التصويت.

تاريخيًّا تلي الدول العربية الدول الأوروبيّة، فقد كانت سوريا هي أول دولة تمنح النساء حق التصويت في العام 1947، بينما يحتل لبنان المرتبة الثانية عندما منح المرأة حق التصويت في العام 1952. فإثر معركة ونضال لمدة ثلاثين عامًا من أجل الاقتراع، سمح مشروع قانون للمرأة اللبنانية بالتصويت.

إنّ المشهد السياسي اليوم في لبنان يعكس التركيبة الاجتماعية المبنية على الطوائف والعشائر والتوريث. حيث يوجد في لبنان العديد من الأحزاب (حوالي 90 حزبًا) يرتبط كل حزب منها في الغالب بالانتماءات الطائفيّة.

وقد أقرّ اللبنانيون في 22 تشرين الثاني 1943 ميثاقًا وطنيًّا ينظم الحياة السياسية. ويحدّد هذا الميثاق توزيع المقاعد بين الجماعات الدينيّة.

والملاحظ أنّه خلال الحرب الأهليّة انقسمت الدولة إلى ائتلافين من القوى السياسية والأحزاب: الحركة الوطنية اللبنانية (وهي تحالف يساري وطني بقيادة كمال جنبلاط، زعيم الحزب التقدمي الاشتراكي)، والجبهة اللبنانية (وهي تحالف يميني محافظ بقيادة حزب الكتائب). وانطلاقًا من سنة 1982 أصبحت العديد من الأحزاب السياسية تنشط في شكل ميليشيات، حيث أدّت عسكرة الأحزاب إلى أنّها تسيّر من قبل الجناح العسكري للحزب[18].

إنّ الأحزاب اللبنانية تشكو من نقائص عدّة يمكن اختزالها في ثلاثة عوامل: أوّلها النظام السياسي الذي وقع إرساءه منذ نهاية الحرب، ثمّ العلاقات المعقدة بين الأحزاب وجمهور الناخبين والحكومة وثالثها النقائص المتمثلة في أزمة الديمقراطيّة على مستوى التسيير الداخلي للأحزاب واعتمادها منطق التعبئة المبني على الطائفيّة.

[18] النجّار سهام بمساعدة الحلواس غربال ريم، "الدراسة الجامعة الموحدة للدراسات الوطنية المتعلقة بمشروع: تعزيز دور الأحزاب والنقابات في النهوض بالمشاركة السياسية والعامّة للنساء"، كانون الأوّل 2014، ص31.

وانطلاقًا من ذلك نميّز بين ثلاثة أصناف من الأحزاب: الأحزاب الموالية (وهي ممثلة في البرلمان وفي الحكومة)، الأحزاب المرخّص لها (وهي لا تشارك في السلطة) والأحزاب الممنوعة (المطاردة في صدام مع النظام).

غالبًا ما يدعّم الأحزاب شخصيّة بارزة على المستوى المحلّي أو الوطني. كما أنّ التحالفات تبنى عرضيًّا لأغراض انتخابيّة بالتفاوض مع زعماء العشائر وممثّلي الطوائف الدينيّة. وإلى غاية سنة 2005، لم يتمكّن أي حزب من الفوز بأكثر من 12.5% من مقاعد مجلس النواب ولم يفز تحالف أحزاب بأكثر من 35%. وانقسمت القوى السياسية في لبنان إلى حلفين: 8 آذار و14 آذار، حيث أقام التحالف الأوّل مظاهرة كبرى لـ "شكر سوريا" بعد صدور دعوات تطالبها بالخروج من لبنان، إثر اغتيال رئيس الوزراء الأسبق رفيق الحريري، فردّ التحالف الثاني بتظاهرة مضادّة.

على الرغم من أنّ المرأة كانت شريكة الرجل في النضال ضد الاحتلال الإسرائيلي والطموح للتغيير نحو الأفضل والسعي للخروج من دوّامة العنف والصراع، إلاّ أنّ الأحزاب أقصتها من دائرة صنع القرار وكان وجودها داخل الحقل السياسي ضئيلًا ومحدودًا جدًّا.

2.2 مقاربة الوضع السياسي للمرأة اللبنانية

لقد تطوّر حقّ النساء في المشاركة الانتخابية، اقتراعًا وترشّحًا، بشكل كبير في القرن المنصرم. فالنساء وإن كان في الولايات المتحدة أو في أوروبا الغربية ناضلن بشدّة لاكتساب ذلك، فإن المرأة اللبنانية قد استفادت من نضال نظيراتها الغربيات، فتزامن مثلًا إعطاء حقّ الاقتراع والترشح للنساء الفرنسيات والنساء اللبنانيات مع انتهاء الحرب العالميّة الثانية واستقلال لبنان عن الانتداب الفرنسي. لكن لبنان انتظر حتّى نهاية سنة 1963 لكي يشهد وصول "ميرنا البستاني" أوّل امرأة إلى الندوة البرلمانيّة من خلال انتخاب فرعي.

يغذي الوضع الجندري حتى اليوم النقاش العالمي الذي يدور حول المشاركة السياسية الكاملة للنساء. ولن يبقى الوضع، حتّى بعد التقدّم العامّ الملحوظ، على حال من اللامساواة بين النساء والرجال في المشاركة الفعليّة. ممّا أسفر عن سلسلة من الإجراءات والنقاشات حول المناصفة في أنحاء الاتحاد الأوروبي،

والذي أدّى في سنة 2007 إلى إنشاء مؤسسة أوروبية للمناصفة الجندرية، تهدف إلى التوعية وتجذير ذلك في كافة المستويات: السياسية، الإداريّة، المهنيّة والمدنيّة[19].

في لبنان المسألة تقتصر على آليات "الكوتا" لزيادة عدد النساء في البرلمان كبداية "تقنيّة" على طريق المشاركة الكاملة في الحياة السياسية. وهو ما يعني بداية أنّ النساء لم تكوّن بعد "أقليّة نوعيّة" في مؤسسة البرلمان فالمعوقات المحليّة شديدة الوطأة. الأمر الذي يبيّن مدى الإجحاف الملحق بالنساء اللبنانيات.

يجب الإشارة هنا إلى أنّ النساء القلائل اللواتي ينتخبن إلى البرلمان اللبناني يفزن من باب "عشائري" أي كوريثات موقع سياسي ذكوري. فنموذج أوّل نائبة في عام 1963 تكرّر في الانتخابات النيابيّة ما بعد الحرب الأهليّة، وهو نموذج امرأة ترث مقعد أبيها أو زوجها (في الحالة الأولى لا أخ راشد لديها وفي الحالة الثانية لا ابن راشد لديها).

3.2 الكوتا النسائيّة في الانتخابات اللبنانيّة

أ- في ماهية المفهوم: الكوتا النسائيّة

تعدّ "الكوتا" أو الحصص بشكل عام تدبير يجري بموجبه تخصيص عدد من المقاعد أو الوظائف في مجموعة أو هيئة أو مؤسسة ما إلى فئة معيّنة كالأقليّات العرقيّة أو المناطقيّة أو يتم إعتماد صيغة توزيع المقاعد التمثيليّة بين مختلف المجموعات. ويتم اعتماد نظام "الكوتا" أو الحصص عمومًا كتدبير إيجابي لتصحيح خلل في التمثيل والمساواة بين مختلف الفئات المجتمعيّة.

أمّا "الكوتا النسائيّة" أو الحصص النسائيّة في الانتخابات، فهي إحدى التدابير الخاصّة المؤقتة التي تهدف إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وزيادة المشاركة السياسية للمرأة وتمثيلها في الهيئات المنتخبة. وهي عبارة عن سياسات عامّة وإجراءات قانونيّة وتنظيميّة تعتمدها الدول لإزالة العوائق البنيويّة أمام مشاركة النساء في الحياة السياسيّة على غرار زملائهنّ الرجال.

[19] "المشاركة البرلمانية للنساء"، https://www.lp.gov.lb/Resources/Files/ecc93568-15cc-4474-bc7c-ae55779a9945.pdf

إذ تكفل الكوتا النسائيّة تمثيل النساء على الأقلّ بحصة دنيا في الهيئة المنتخبة. وتختلف الصيغة المعتمدة على أساسها الكوتا باختلاف النظام الانتخابي[20]، الذي تشمله التعديلات حتّى وإن كانت جزئيّة في كلّ دورة انتخابيّة.

وعليه، تعدّ الكوتا النسائيّة مدخلًا لتذليل العقبات أمام التمثيل النيابي للمرأة ولو لفترة زمنيّة محدودة، حتّى يصبح وجود المرأة في البرلمان أمرًا واقعًا يتقبّله المجتمع. وهي إحدى الوسائل الكفيلة بتأمين وصول المرأة للبرلمان. إنّها تمييز إيجابي لصالح المرأة كما نصّت عليه المادّة 4 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة. ومن منطلق مبدأ التمييز الإيجابي أصبح من الواضح أنّه دون مشاركة عادلة للمرأة في مواقع صنع القرار، لن تتمكن النساء من إدماج رأيها في رسم السياسات وتعديل المفاهيم والقيم، ولقد بيّنت تجارب المشاركة السياسية للنساء، في الدول المختلفة النامية والمتقدمة، أنّ المرأة لم تتمكّن من زيادة نسبة مشاركتها، إلا من خلال وضع نصّ في الدستور لحفظ حصّة النساء في المواقع القياديّة المختلفة.[21]

ب- مبدأ الكوتا النسائيّة وعلاقتة بالتمثيل النيابي

رغم أنّ الإطار التشريعي والقانوني في لبنان يعتبر من العوامل المشجّعة لمشاركة المرأة في السياسة، إذ أنّه لاشيء في الدستور اللبناني يمنع وصول المرأة إلى أيّ من المسؤوليات التمثيليّة في العمليّة الديمقراطيّة. ورغم أنّ المرأة اللبنانيّة أعطيت حقّ الترشّح والانتخاب منذ العام 1953 من خلال مرسوم إشتراعي، وذلك بعد نضالات ومطالبات متعددة من قبل ناشطات في حقوق المرأة، إلاّ أنّ هذا لم يحدث أي تغيير في الأرقام لجهة خوضها المعترك السياسي.

هذا ولم يشهد البرلمان اللبناني بشكل عام وجودًا للمرأة وفق قانون انتخابي، باستثناء السيّدات اللواتي وصلن كونهنّ وريثات أو مورّثات في مرحلة لاحقة، اللواتي شكّلن 3.13% فقط في الانتخابات البرلمانية لسنة 2009.[22]

---

[20] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "الكوتا النسائيّة في الانتخابات اللبنانيّة"، مشروع دعم الانتخابات اللبنانيّة، مشروع تقديم الدعم التقني لمجلس النواب اللبناني، آب 2015.

[21] عن المديرية العامة للدراسات والمعلومات، مصلحة الأبحاث والدراسات، الجمهورية اللبنانية/ مجلس النواب.

[22] المرجع ذاته.

في تفاصيل التعرّف على "الكوتا النسائيّة" وآليات تطبيقها في مختلف الأنظمة الانتخابية المقترحة في لبنان، نجد المبادرة الوطنيّة من أجل الكوتا التي أطلقها تجمّع نساء في البرلمان في إطار عمله على تعزيز دور المرأة والمطالبة بتشريع حقوقها في القوانين والمراسيم الإجرائيّة، في كافة المجالات والميادين. وشملت المبادرة عرضا يطرح ثلاثة نماذج رئيسيّة لشكل الأنظمة الانتخابية، ويقترح مقابل كلّ منها شكل الكوتا الذي سيساهم فعلا في تحقيق المشاركة السياسية للمرأة من دون انتهاك مبادئ جوهريّة في المنظومة الديمقراطيّة أو تعريض مبدأ عدالة التمثيل للتشويه.[23]

لأنّه عندما يتمّ تطبيق نظام الكوتا سيتمّ حتما التخفيف من حرمان المرأة وتهميشها وإقصائها الذي استمرّ لفترات طويلة بفعل الأعراف والقيم الاجتماعية والثقافيّة والتربويّة. على غرار أنّه يتمّ التخفيف من سيطرة وسطوة العقليّة الذكوريّة في سنّ القوانين والتشريعات، حيث يتمّ تصحيح توزيع الأدوار لكلّ من المرأة والرجل بصفة عادلة. بالتالي يعطى للمرأة فرصة سريعة لإثبات ذاتها ولإقناع المجتمع بقدرتها كمواطنة تتمتع بحقوقها الدستوريّة وعليها واجبات.

فتنصّ المادة 7 من الدستور على أنّ "كلّ اللبنانيين سواء لدى القانون وهم يتمتّعون بالسواء بالحقوق المدنيّة والسياسيّة ويتحملون الفرائض والواجبات العامّة دونما فرق بينهم"[24].

لكن الإشكال الذي يطرح نفسه هنا، هو أنّ نظام الكوتا صمّم من أجل الحفاظ على حقوق الأقليّات، فلماذا تخصيص كوتا للمرأة التي ليست بالأقليّة بل تشكّل نصف المجتمع؟

تشكل النساء نوعًا جنسيًّا عابرًا لجميع الفئات والتكتلات الاجتماعية، بما فيها الأقليات. وهي بالطبع ليست أقليّة لا بل تشكّل أكثر من نصف المجتمع ولا تشكّل بطبيعتها فئة يمكن مقارنتها مع فئة الأقليات.

لذا فإنّ المنطلق الفكري لتخصيص كوتا للنساء يختلف عن المنطلق الفكري لكوتا الأقليات. فالأولى ترتكز على مبدأ المساواة بين الجنسين والثانية ترتكز على مبدأ المساواة بين الفئات المجتمعيّة والثقافية والجهويّة المختلفة. ولا يوجد أي تعارض بين الاثنين. فعندما يتمّ تهميش المرأة في المجتمع ككل، يجري تهميشها بشكل أكبر ضمن الأقليّات، فنادرا ما نرى أي فئة أقليّة ترشح امرأة لتمثيلها في الانتخابات البرلمانية أو المحليّة.

---

[23] المرجع ذاته.

[24] المادة 7 من دستور الجمهوريّة اللبنانيّة.

4.2 السلطة التشريعيّة في الجمهورية اللبنانيّة

أ- المجلس النيابي اللبناني

يقوم المجلس النيابي اللبناني بالمهام التشريعيّة. وهو مؤلّف من 128 نائبًا ويتمّ انتخابهم من الشعب مباشرة بالاقتراع السرّي. وبنفس الوقت يتمّ توزيعهم بحسب نسبة المذاهب في كل طائفة وبحسب المناطق.

قبل سنة 1990 كانت نسبة النواب في المجلس تساوي 6 نواب للمسيحيين مقابل 5 نواب للمسلمين. ولكن اتفاق الطائف الذي وضع حدًّا للحرب الأهليّة اللبنانيّة قام بتعديل هذا الأمر فأصبح عدد النواب المسيحيين مساوي لعدد النواب المسلمين. حيث يتم انتخاب أعضاء المجلس كل أربع سنوات دوريّا.

ب-المشاركة البرلمانيّة للمرأة: الدورة الانتخابية 2018

لقد أظهرت النتائج النهائيّة للانتخابات النيابيّة في الجمهوريّة اللبنانيّة فوز 6 نساء من كتل مختلفة وتيّارات مختلفة بمقاعد نيابيّة، بعد أن كنّ 4 نائبات فقط في برلمان 2009.

فبالرغم من أنّ العدد يعتبر ضئيلًا مقارنة بمجموع عدد النواب في البرلمان اللبناني المؤلف من 128 نائبا، إلاّ أنّه يعدّ العدد الأكبر من النساء الذي يصل للندوة البرلمانيّة النسائيّة منذ تأسيسها في عشرينات القرن الماضي.

وبالرغم من تراجع نفوذ تيّار المستقبل الذي يتزعّمه رئيس الحكومة سعد الحريري، إلاّ أنّ عمّته النائبة بهيّة الحريري احتفظت بمنصبها لتكون عميدة النساء النائبات في الندوة البرلمانيّة اللبنانيّة.

مع أنّ حركة أمل وحزب الله فازا بغالبيّة مقاعد الجنوب وبعلبك والهرمل والمقاعد الشيعيّة عامّة، إلاّ أنّ كتلتهما التي تضم أكثر من 26 نائبًا لا تتضمّن سوى امرأة واحدة. وهي الوزيرة السابقة عناية عز الدين من لائحة الأمل والوفاء، التي تعتبر أوّل سيّدة شيعيّة في البرلمان اللبناني.

في ذات السياق برز العنصر النسائي بأرقام لم يسبق لها مثيل في خوض السباق الانتخابي، حيث كان طموح عشرات النساء من مختلف الطوائف والاتجاهات للوصول إلى التمتّعبمقعد في البرلمان اللبناني.

وعليه فمن بين المرشّحات اللاتي وصلن لقبّة البرلمان في هذه الدورة، نجد ثلاثة نائبات ينتمين لتيّار المستقبل، وهنّ عودة عمّتــه النائبة **بهيّة الحريري** عن التيــّار في صيدا والنائبة **رلى الطبش جارودي** عن دائرة بيروت الثانية والنائبة **ديما جمالي** عن طرابس.

أمّا في الشمال كانت هناك عودة للنائبة **ستريدا جعجع**، وهي زوجة رئيس حزب "القوات اللبنانيّة" اليميني سمير جعجع من بشرى الشماليّة. لكن أبرز حضور للعنصر النسائي كان في دائرة بيروت الأولى، حيث حقّق المجتمع المدني خرقا نسائيًّا كبيرًا وذلك كان بفوز الإعلاميّة بتلفزيون المستقبل سابقًا وهي النائبة **بولا يعقوبيان** من حزب سبعة –7– وجمانة حدّاد الناشطة في سبيل المساواة والمواطنة والكرامة الإنسانيّة وحقوق الفئات المهمّشة، إلاّ أنّه تمّ التشكيك بفوزها لاحقًا قبل أن تعلن النتائج النهائيّة والرسميّة للانتخابات.

يجدر القول هنا أنّ المرأة اللبنانيّة قد أخذت حقّها بالترشّح والانتخاب منذ سنة 1953، ولكن لم تصل منذ ذلك الحين إلّا 17 سيّدة إلى مجلس النواب، ليكون لبنان في المرتبة 143 من أصل 144 في مجال تمثيل المرأة بالحياة السياسيّة.

المبحث الثاني: مشاركة المرأة في تشكيل الرأي العام في تونس ولبنان

لطالما انخرطت النساء بطرقٍ مباشرةٍ وغير مباشرةٍ، منظّمةٍ وغير منظّمةٍ، في النضالات السياسية والوطنيّة والنقابيّة، على غرار الحقوقيّة طبعًا. كتبن وقدن جهود التعبئة الشعبيّة، وشاركن في الاحتجاجات، ونظّمن الاجتماعات، وانخرطن في الكفاح المسلّح ضد الاحتلال، واحتضنّ أسرهنّ ومجتمعاتهنّ وحفظن تماسكها في أصعب الظروف، وتعرّضن للعنف والاعتقال وأضربن عن الطعام، واستمرّين في نضالهنّ ونجحن في كثيرٍ من الأحيان حيث تركن بصماتهنّ في سنّ القوانين والتشريعات ومنه التغيير المجتمعي. وما حصل في العالم العربي منذ 2011/2010، اندلاع الثورة في تونس أو ما عرف بـ "الربيع العربي" إلّا محطّة أخرى تضاف لمحطّات النضال في صفوف النساء.

يعدّ مصطلح "الرأي العام"عبارة عن وجهة نظر أو تعبير علني أو صريح لكافة أو أغلبية أفراد المجتمع حول قضيّة معيّنة بحيث يمكن إجراء تعديل عليها فهو من الممكن أن يظهر في كل اعتراض أو قبول حول قضيّة معيّنة أو قرار أو أحد القوانين والتشريعات في فترة زمنيّة ما.

ويعتبر الرأي العام من أهمّ المقاييس التي يتمّ أخذها في الاعتبار من قبل متخّذ القرار داخل أي دولة[25]، لما له من تأثير يصل حدّ التغيير.

1- مشاركة المرأة التونسية في تشكيل الرأي العام

1.1 حرية تكوين الجمعيات

إذا أردنا الولوج في أعماق تاريخ العمل الجمعياتي في تونس، نقول رائدة الحركة النسائيّة بشيرة بن مراد التي رفعت صوتها وكشفت عن وجهها ورفعت العلم وجابت الشّوارع لتقود المظاهرات وبرزت إلى جانب أختها نجيبة وعدد من نساء التونسيات في الأعمال الخيرية. ثم ذهبت إلى الأقصى لتكسّر كلّ القيود. وفي كانون الأوّل 1936 كانت من بين عدد من النساء اللاتي أسّسن أول جمعيّة تونسية للدّفاع عن المرأة التونسيّة المسلمة وحثّها على المطالبة بحقوقها وهي"الاتحاد النسائي الإسلامي التونسي".

وقد تقدّمت بشيرة بن مراد رفقة مجموعة من النساء المؤسّسات مثل توحيدة بالشيخ وبدرة بن مصطفى ونعيمة داود ونبيهة بن ميلاد بمطلب للاعتراف بالجمعية سنة 1938 وبقيت تنشط رغم أنها لم تحصل على التأشيرة القانونيّة إلا سنة 1951.

لقد اقترن اسم بشيرة بن مراد بالاتحاد النسائي الإسلامي التونسي، والملفت أنها وجدت تشجيعًا من والدها الذي كان منذ بضع سنوات فقط من أبرز معارضي رائد تحرير المرأة في تونس الطاهر الحدّاد.

حاليًّا وبعد ثورة 2011/2010 يعتبر إعطاء المرأة حقّ تكوين الجمعيات من أهمّ وسائل تعبئة الرأي العام. فقد ورد في الفصل 35 من الباب الثاني الحقوق والحريات من الدستور التونسي أنّ "حريّة تكوين الأحزاب والنقابات والجمعيات مضمونة. تلتزم الأحزاب والنقابات والجمعيات في أنظمتها الأساسيّة وفي أنشطتها بأحكام الدستور والقانون وبالشفافيّة الماليّة ونبذ العنف"[26]، بمعنى أنّ حريّة تكوين الجمعيات- المنصوص عليها- هي نوع من التعبير عن حريّة الرأي وأداة للنقد البنّاء بالتشخيص والضغط والاقتراح والمتابعة.

ويعدّ المرسوم عدد 88 لسنة 2011، المنظّم لعمل الجمعيات في تونس حصنًا رئيسيًّا للمجتمع المدني في تونس أمام كل محاولات التضييق والمخاطر التي تهدّد عمليّة الانتقال الديمقراطي.

---

[25] http//www.m.ahwar.org.com, 2006.

[26] الفصل 35 من الباب الثاني الحقوق والحريّات، دستور كانون الثاني 2014.

لكن الملاحظ أنّه منذ سنة 2014 تراجعت حرية تكوين الجمعيات وتعدّدت محاولات تقييدها، وذلك وفق تقرير قدّمته إحدى عشرة جمعيّة تونسيّة، بما فيهم "مركز الكواكبي للتحولات الديمقراطيّة" و"الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان" و"البوصلة" و"الأورو–متوسطيّة للحقوق" و"الفيدراليّة الدوليّة لحقوق الإنسان" و"المرصد الدولي للجمعيات والتنمية المستدامة". حيث اتخذت محاولات التقييد هذه شكلًا قانونيًّا (قوانين وأنظمة تتعارض مع حريّة إحداث جمعيّات) وشكلًا إجرائيًّا (بطيء إداري وبيوقراطيّة). وكأنّ الهدف من هذا التضييق هو تقليص مساحة الحريّات في محاولة للتغطية على عجز الإدارة في القيام بمهامها خاصّة فيما يتعلّق بالمتابعة والمراقبة.

في ذات السياق أكّد هذا التقرير على أنّ الخطاب السياسي لئن كان داعمًا للشراكة مع المجتمع المدني، فإنّ الأمر يختلف على مستوى الممارسة مع وجود ميل نحو اقتصار العمل الجمعياتي على الأدوار الاقتصاديّة وتقديم الخدمات وعدم ارتياح تجاه الجمعيّات التي تعنى بالسياسات العامّة والحوكمة ومقاومة الفساد في إطار عملها في مجال المراقبة أو الدعوة.

وبالإضافة إلى الجمعيات النسائيّة التي تأسّست قبل 14 كانون الثاني 2011، ظهر جيل جديد من الجمعيات التي تعنى بتكافؤ الفرص بين الجنسين. وقد تناول مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة بالتحليل 224 جمعيّة في مختلف ولايات البلاد التونسية، عبرت صراحة عن اهتمامها في مبادئها بالمساواة بين الجنسين وبحقوق النساء في دراسة نشرتها سنة 2014 وأوضحت بأنّ عدد أعضاء المكاتب التنفيذيّة لهذه الجمعيات يبلغ 1837 تمثّل فيها النساء إجمالًا نسبة 59%.

حيث أنّ نسبة النساء الناشطات في الجمعيات تتراوح بين 60% و70%، وتسجّل أرفع نسبة بولايات (محافظات) جندوبة وباجة والكاف وتونس وأريانة وصفاقس وقابس. وقد ساهمت ديناميكيّة المجتمع المدني، في إبراز قيادات نسائيّة، من أجيال مختلفة، مدافعات عن قضايا متنوعة، يتمتّع البعض منها بإشعاع داخلي وخارجي[27].

بالتالي إذا رافق وجود مجتمع مدني فاعل قضاء مستقلّ وإعلام نزيه ومحايد يتمّ تأمين عمليّة الانتقال الديمقراطي القائمة على تشريك جميع الفئات في العمل والبناء وتحقيق المساواة الفعليّة بين المرأة والرجل في تحمّل المسؤوليات وصولًا إلى عدالة جندريّة ثابتة في مجتمعاتنا.

[27] مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة، "المكاسب القانونيّة للمرأة التونسيّة"، تونس 2016، ص87.

2.1 حرية الاجتماعات

حريّة الاجتماع أو الحقّ في التجمّع السلمي هو حقّ كلّ المواطنين–رجالًا أو نساء– في التجمّع بأيّ مكان عمومي وقتما يتّفقوا للمطالبة بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية أو للدفاع عن قضاياهم أو للتعبير عن رأيهم أو للمشاركة في إدارة شؤون بلادهم، ويتّسم بكونه سلميّ وعلنيّ مهما اختلف زمان انعقاده أو رؤية منظّميه.

وعليه، فالتظاهر كظاهرة اجتماعية، تعرف أيضًا بالحركات الاجتماعية، حيث عرّفها **بلومر** بأنها "ذلك الجهد الجماعي الرامي إلى تغيير طابع العلاقات الاجتماعية المستقرة في مجتمع معين، وغالبًا ما يأخذ شكل التصورات والمشاعر غير المنظمة، ليصبح تدريجيًّا، كيانًا متميزًا. ومن جانب آخر يعتبر **فرانسوا شازل** أن الحركات الاحتجاجية بمثابة "فعل جماعي للاحتجاج بهدف إقرار تغييرات في البنية الاجتماعية أو السياسية"، فالأمر يتعلق "بجهود منظمة يبذلها عدد من الناس بهدف التغيير أو مقاومة التغيير في المجتمع"[28].

من بين الأشكال الجديدة للتعبير والتظاهر غير المعهودة برز في تونس ما يسمّى بمنظمة 'فيمن' وهي منظمة نسائية تنشط في بعض البلدان وظهرت في البداية عبر شبكة الأنترنت ثمّ عبر مواقف علنيّة لممثّلة المنظمة في تونس الفتاة 'أمينة السبوعي' التي قامت بعدّة تحرّكات فرديّة وإعلاميّة للتنديد بالتطرّف الديني وبالعنف وبالتمييز الموجّه من قبل بعض التيارات المتشدّدة ضدّ المرأة.

ومن الملاحظ أن هذه المنظمة لم تجد المساندة الكافية لدى الرأي العام في تونس، حيث لم تتبنّى مؤسسات المجتمع المدني هذا الشكل من التّعبير، وعبّرت الجمعيات النسائيّة ومن بينها جمعية 'النساء الديمقراطيات' في البداية عن شذبها للتصرّفات الصادرة عن هذه المنظمة واعتبرت أنّها لا تتماشى مع الأخلاق العامّة والنظام العام وبينت أنّه بقدر ما تشترك معها في المبادئ وفي القيم بقدر ما تخالفها في طريقة التعبير، ولم تساند جمعية 'النساء الديمقراطيات'فعليًّا الفتاة 'أمينة' إلّا عند تعرّضها للإيقاف وللمحاكمة[29]. وذلك بتكوين لجنة دفاع وتسخير محاميات لمساعدتها على الحصول على قرار الإفراج[30].

---

[28] عبد الرحيم العطري، الحركات الاحتجاجية بالمغرب: مؤشرات الاحتقان ومقدمات السخط الشعبي، منشورات دفاتر وجهة نظر، مطبعة النجاح الجديدة، الرباط، 2008، ص 22.

[29] "جمعية النساء الديمقراطيات تساند أمينة وتعتبر محاكمتها مخالفة للحقوق الشخصية"، *الشروق*، 2013/5/23.

[30] "لجنة الدفاع عن أمينة: احتجاز أمينة 'فيمن' في السجن غير قانوني"، *التونسية*، 2013/7/4.

وبمجرّد إطلاق سراحها في آب 2013 اختارت 'أمينة السبوعي' الاستقالة من المنظمة والاستقرار خارج تونس.

هكذا، فبالرغم من أنّ الحق في التجمّع والتظاهر السلميّمنصوص عليهما قانونيًّا ومضمونان بقوة الدستور، إلا أن تطبيقهما على مستوى الواقع يتطلّب عددًا من الإجراءات الشكلية التي تنصّ عليها بعض القوانين الداخلية.

3.1 حرية التعبير والصحافة

تعتبر حريّة الرأي والتعبير مضمونة لأنّه قد تم النصّ عليها في دستور كانون الثاني 2014 في بابه الثاني الحقوق والحريات وتحديدًا في الفصل 31 الذي يقول بـأنّ "حريّة الرأي والفكر والتعبير والإعلام والنشر مضمونة. لا يجوز ممارسة رقابة مسبقة على هذه الحريّات"[31].

هنا تتمّ عملية دسترة حريّة التعبير عن الرأي للمواطن التونسي سواء كان رجلًا أو امرأة والأمر مكفول للطرفين ما دام في إطار قانوني. على غرار مجلة الصحافة التي اهتمت بوضع أحكام عامّة حول حريّة التعبير والإيداع القانوني والإصدارات وغيرها من المسائل المتعلقة بالصحافة في كل جزئياتها.

إنّ مجلة الصحافة تعوّض القانون الذي كان معمولًا به، وتهدف إلى إرساء إعلام حرّ ومسؤول، يحرص على منع وزارة الداخلية من التدخل في شؤون الصحافة والنشر ومنح هذا الاختصاص إلى السلطة القضائية في جميع مراحل التعبير عن الأفكار والآراء ونقل المعلومات والأخبار مع الالتزام بالواجبات والقيود التي من المفروض مراعاتها في مجتمع ديمقراطي قائم على حرية إبداء الرأي تشخيصا ونقدًا بنّاءًا واقتراحًا ومتابعة.

لكن نلاحظ من خلال عدّة دراسات أجريت على الصحافيات التونسيات أنهنّ تعرّضن للعديد من الصعوبات والتحديات المهنيّة والمجتمعيّة، بأنّ نسبتهنّ قد زادت من 21% سنة 1991 إلى أن وصلت إلى حوالي 50% سنة 2004.

[31] الفصل 31 من دستور الجمهورية، كانون الثاني 2014.

وقد وصل عدد الطالبات الملتحقات بالمعهد العالي للصحافة حوالي 62%، ولكن هذا لا ينفي تعرّضهنّ لمضايقات بالإضافة إلى تعرّضهنّ للتهميش مقارنة بغيرهنّ من الرجال في نفس المجال، كما توجد ممارسات تمنعهنّ من الحصول على ترقية مناسبة[32].

في ذات السياق، وعلى مستوى الإعلام فإنّ النساء المرشّحات للانتخابات التشريعية دورة 2014 تحصّلن على تغطية إعلامية ضعيفة جدًّا خلال الحملة الانتخابية والأشهر التي سبقتها. فوفق تقرير مراقبة وسائل الإعلام الذي قامت به الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات خصّت القناتان الوطنيتان الأولى (1) والثانية (2) على حدّ السواء المرشّحات بأقلّ من 10% من وقت بثّها. في حين قد خصّصت قناة نسمة الخاصّة 25% من وقت بثّها للنساء[33].

بالتالي فما سلف ذكره إن دلّ على شيء فهو دلالة على أنّ الإعلام والصحافة كسلطة رابعة هما سلاح ذو حدّين إما لصالح قضية الرفع من تمثيليّة المرأة المجتمعية والسياسيّة أو عرقلتها وخلق صعوبات وتحديّات تحول دون ذلك.

4.1 حريّة تكوين الأحزاب السياسيّة

لم تعرف تونس مبدأ حريّة تكوين الأحزاب السياسيّة حتّى سنة 1988، حيث أنّ القوانين الصادرة في أيار 1988. ومن خلال تحليل نصوص هذه القوانين نلاحظ أنّ وجودها كان بالأساس لسدّ فراغ تشريعي وللنهوض بالحركة السياسية التي ظلّت محتكرة لفترة طويلة من قبل الحزب الدستوري بعد منع الحزب الشيوعي.

وعلى الرغم من هذه السلبيات المتعلّقة بالقوانين الخاصّة بتشكيل الأحزاب إلاّ أنّها تعتبر خطوة جيّدة في تنظيم الحياة السياسيّة، وقد أدّت هذه القوانين إلى تطوّر مشاركة العنصر النسائي في الأحزاب خاصّة الحزب الحاكم. ففي سنة 1957 كانت نسبة المشاركة 3.11% وسنة 1985 بنسبة 4.30%، يليها ارتفاع

[32] وثيقة صادرة عن المعهد العربي لحقوق الإنسان، "المشاركة السياسية للمرأة العربية"، تونس، ط.1، 2004.

[33] مركز كارتر، التقرير النهائي حول انتخابات المجلس الوطني التأسيسي في تونس 23 تشرين الأوّل 2011، The Carter Center.

النسبة سنة 1989 إلى 5.50% ثمّ 11% سنة 1994 لتصل نسبة المشاركة سنة 1999 إلى 21.2%[34]. بالتالي نلاحظ هنا تزايد عدد المشاركة للنساء في الحزب الحاكم تحديدًا بعد إصدار قوانين أيار 1988.

يعتبر المناخ والأرضية السياسية في تونس ملائمة لتزايد تمثيليّة المرأة في الأحزاب خاصّة وأنّ دستور 14 كانون الثاني جاء محمّلًا بنصّ واضح وصريح لحق المواطن التونسي رجلًا كان أو امرأة في تكوين حزب سياسي أو الانضمام لأي حزب سياسي، إذ يقرّ في الفصل 35 بأنّ "حريّة تكوين الأحزاب والنقابات والجمعيات مضمونة. تلتزم الأحزاب والنقابات والجمعيات في أنظمتها الأساسية وفي أنشطتها بأحكام الدستور والقانون وبالشفافيّة الماليّة ونبذ العنف"[35].

هي ترسانة قوانين وإجراءات تضمن للمرأة التونسية الحقّ في تكوين حزب سياسي، ومنه ممارسة حقّها في إدارة الشأن العام بمشاركة فعليّة لا شكليّة أو مكمّلة في هيكل سياسي (الحزب). ولعلّ بدايات العدالة الجندريّة أو المساواة التامّة بين المرأة والرجل يجب أن تنطلق من الأحزاب عبر تمكين المرأة من مراكز القرار الداخلية للحزب كالمكتب التنفيذي أو السياسي وليس حصر المرأة في اللجان التي تعنى بوضع المرأة فقط.

5.1 دور المرأة التونسية في التحوّل السياسي

يعدّ يوم 17 كانون الأوّل 2010 شرارة انطلاق الثورة في تونس، فقد أضرم الشاب محمد البوعزيزي النار في جسده، ممّا أدّى إلى اندلاع حركات احتجاجيّة في شتّى أنحاء البلاد ضدّ عدّة ظواهر مجتمعية كالبطالة والفساد والفقر وقمع المواطن من السلطة. وهو الأمر الذي أفضى بعد مرور شهر لسقوط الرئيس بن علي الذي كان على رأس السلطة منذ 23 عامًا.

وقد كانت هذه الثورة التونسيّة التي ساهمت فيها المرأة بنسبة كبيرة نقطة انطلاق لما عرف بـ "الربيع العربي" الذي كان له امتداد وتأثير كبير وسريع في المنطقة العربيّة بشكل عام[36].

---

[34] السعيدي فتحيّة، "مشاركة المرأة التونسية في الحياة العامّة"، مركز البحوث والدراسات حول المرأة، بحث ميداني سنة 2001.

[35] الفصل 35 من دستور 2014.

[36] وثيقة صادرة عن المفوضية الدولية لحقوق الإنسان، تشرين الأوّل 2011.

فشاركت المرأة التونسية بقوّة في موجة الاحتجاجات والمظاهرات وكلّ التحركات. حيث احتشدت كلّ من المدوّنات على الانترنت والصحافيات والناشطات وحتّى الطالبات. ونزلن جميعهنّ إلى الشارع للمطالبة برحيل بن علي وبالحريّة والكرامة وبعدّة مطالب حقوقيّة ومجتمعيّة.

ذلك أنّه خلال الاحتجاجات تعرضت المرأة في بعض الأحيان إلى العنف والسبّ والشتم وحتىّ الاغتصاب، حيث تلقّت الجمعيّة التونسيّة للنساء الديمقراطيات عدّة شهادات تدين هذه الأعمال التي بلغ بعضها مستوى غير مسبوق من البشاعة. ففي يومي 11 و12 كانون الثاني، في كل من محافظة القصرين والعاصمة تونس، تعرضت فتيات قصّر للاغتصاب وذلك أمام عائلاتهنّ.

على خلاف ذلك منذ انطلاق الثورة كانت المرأة والرجل على قدم المساواة. فبدءًا من 17 كانون الأوّل كانت النساء في شتّى الفئات العمريّة ومن مختلف الآفاق يشاركن في المظاهرات. وبعد سقوط نظام بن علي، بينما كانت النساء يتظاهرن للمطالبة بالمشاركة الكاملة في العملية الانتقاليّة. كانت توجد مجموعات من الرجال –كقوات مضادّة– تشنّ حملات على المرأة بدعوتها علنا إلى "العودة للمطبخ"، على غرار شتّى أنواع الاعتداءات التي تعرّضت لها المرأة جسديًّا ومعنويًّا.

خلال الفترة الانتقالية، أحرزت المرأة التونسيّة عدّة انتصارات منها اعتماد قانون يكرّس المساواة في القوائم الانتخابية وإعلان رفع التحفّظات على اتفاقية سيداو. وبعد الثورة تبقى المرأة التونسية محافظة علىحقوقها المكتسبة مع المضيّ قدما نحو المساواة. وقد كانت النساء يتمثّلن بـ 27% نيابيًّا في المجلس الوطني التأسيسي لتصل في نهاية الدورة إلى 31%، ثمّ الدورة التي تليها –دورة 2014– تصل فيها التمثيليّة البرلمانية للمرأة إلى 35%.

من خلال ما سبق نلاحظ أنّ المرأة التونسية تعتبر من أشدّ المناضلين للحصول على حقّ التعبير والصحافة وحقّ تكوين الجماعات والجمعيات، وأيضًا حقّ التظاهر والتعبئة العامّة. وهذا إنّ دلّ على شيء فهو دلالة قطعيّة على التاريخ الحافل بالنضال والمطالبة بالحقوق التي تدعم الحضور الإيجابي للمرأة ومشاركتها في إدارة الشأن العام سياسيًّا ومجتمعيًّا. حيث أنّها قد أثبتت جدارتها في الثورة منذ 17 كانون الأوّل 2010 بنفس القدر الذي شارك به الرجل والشاب. بالتالي أبانت المرأة عن قدرتها على التغيير والبناء كما الرجل.

2- مشاركة المرأة اللبنانيّة في تشكيل الرأي العام

1.2 مشاركة المرأة اللبنانية في الحياة العامّة

يحتلّ لبنان المرتبة 139 في ترتيب الدول على مستوى مشاركة النساء في المجالس البرلمانيّة. ورغم التزام لبنان اتّخاذ التدابير المناسبة لزيادة عدد النساء، في جميع مستويات الوظائف التي تشغّل بالانتخاب والتعيين، فإنّ المرأة لم تشارك في لبنان بالحكومة قبل العام 2004 حين تمّ تعيين وزيرتين.

منذ ذلك التاريخ، ضمّت غالبيّة المجالس الوزاريّة في لبنان امرأة واحدة على الأقلّ، فيما خلت بعض المجالس من أيّ عنصر نسائي.[37]أمّا على مستوى محلّي، فقد بلغت نسبة النساء اللواتي نجحن في المجالس البلديّة 5.4%، وذلك في الانتخابات البلديّة والاختياريّة الأخيرة عام 2018.بمعنى أنّ نسبة التمثيل وإن كانت ضعيفة، إلاّ أنّها ارتفعت بنسبة 0.8%، عن نسبة تمثيل النساء في انتخابات البلديات لعام 2010.[38]

أمّا على مستوى وطني –الانتخابات التشريعيّة– بلغ عدد المرشحات 114 سيّدة، 76 منهنّ خضن العمليّة الانتخابيّة، وذلك في الانتخابات النيابيّة الأخيرة في أيار من العام 2018. أمّا الباقيات منهنّ، فإمّا انسحبن أو لم يجدن لوائح ينضممن إليها أو ينجحن بتشكيل لوائح وفق ما نصّ عليه القانون النسبي المتّبع في لبنان للمرة الأولى. والنتيجة كانت تمكّن ستّ نساء فقطمن الوصول إلى البرلمان من أصل 128 مقعدًا.

وقد سمح إقرار تعديل البند 2 من المادّة 25، من قانون الانتخابات البلديّة رقم 1997/12/29/665، للمرأة المتزوجة والتي نقلت نفوسها إلى خانة زوجها في غير بلدتها أن تترشّح للانتخابات البلديّة والاختياريّة في بلدتها الأمّ أو مسقط رأسها[39].

هذا على غرار أنّ النساء قد حملن وزر فترة الحرب الأهليّة وما بعدها، وحالة التقاسم الطائفي والسياسي على وقع الانقسام الحادّ في البلاد، دون الإفساح أمامهنّ للاضطلاع بأيّ دور حقيقي وفعّال. ولا يخفى على أحد أنّ النساء شاركن وبقوّة في التظاهرات التي وصفت بـ "المليونيّة"، التي خرجت إثر اغتيال رئيس حكومة لبنان رفيق الحريري عام 2005 وانقسام البلاد ما بين 8 و14 آذار، ولكن ثمار هذه المشاركة

---

[37] تقرير بعنوان "القوانين والسياسات والممارسات المتعلّقة بالنوع الاجتماعي في لبنان" عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (UN WOMEN)، لبنان–بيروت 2018، ص 44.

[38]المرجع ذاته، ص 45.

[39] المرجع ذاته.

وصورة المجالس النيابيّة والحكوميّة، وحتّى البلديّة التي نتجت عن هذا الانقسام لم تحمل جديدًا في مواقع النساء في مراكز القرار ولا داخل الأحزاب نفسها.[40]

2.2 حرية تكوين الجمعيات

لئن انتشرت في العالم العربي مؤسسات وجمعيات أهليّة تساهم في أعمال تطوعيّة كبيرة لخدمة المجتمع، وكان للمرأة دور كبير فيها، حيث تبذل جهدًا ووقتًا من أجل تطوير الجمعية وتحقيق أهدافها على الصعيد القريب والبعيد. فإنّ في لبنان تقريبًا 825 جمعية نسوية. لكنّها ليست جميعها فاعلة على أرض الواقع، ولعلّ هذا حال أغلب الجمعيات في دولنا.

يتخذ العمل في الجمعية عادة نوعان: تطوعي فردي أو تطوعي مؤسساتي. فللمرأة دورها العظيم في العمل الخيري لما تحمل من سمات شخصية ونفسية وعاطفية، وللعاطفة التي تتسم بها تجعلها قادرة على التعامل مع الحالات الاجتماعية كالأيتام وفاقدي السند، لذا بادرت بعض الجمعيات الاجتماعية إلى إنشاء لجان نسائية. ورغم تميّزعمل المرأة في العمل الخيري من حيث رعاية المحتاجين والأيتام، وجمع التبرُّعات، وإقامة الأسواق الخيرية، ومهرجانات الطفولة والأمومة، وغيرها من الأنواع والأشكال إلا أنّ دورها لا زال محدودًا وضعيفًا جدًّا.

أمّا في لبنان فالجمعيات الخيرية لا تعمل على إطلاق قدرات المرأة وطاقاتها الفكرية والاجتماعية والإبداعية. رغم أنّ العمل الخيري في لبنان يحتاج إلى جهود وقدرات وطاقات كل فرد. بل إنّ الجمعيات الخيرية تسلّم القيادة لسيّدة مجتمع بارزة، غالبًا ما تكون زوجة رئيس أو مسؤول، وتعمد إلى تنسيب العديدات لحضور الاجتماعات والندوات، لدرجة أنّ بعض العاملات لا يؤمِنّ بما تنادي به جمعياتهنّ. وتتولى الجمعيات الخيرية فتح مستوصف لها في أحد الأحياء الشعبية لتبتز نسوة الحيّ في حضور بعض الندوات التي يكون فيها المموّل الأوروبي موجودًا. وما يلفت الانتباه أنّ هذه الجمعيات ليست إلا عبارة عن فطور صباحي وإفطار رمضاني وعيد الصليب وعيد الشكر، وغالبًا ما تعنّف النساء الفقيرات اللواتي يقصدن الجمعية.

---

[40] دراسة بعنوان "احتياجات تنظيميّة لتعزيز مشاركة النساء في الأحزاب والنقابات في لبنان" ضمن المشروع الاقليمي "تعزيز دور الأحزاب والنقابات في النهوض بالمشاركة السياسية والعامّة للنساء"، مشروع مموّل من الإتحاد الأوروبي وينفّذ في لبنان من جانب التجمّع النسائي الديمقراطي اللبناني بالشراكة مع أوكسفامنوفيب، بيروت 2014، ص 32.

لكنّ الإشكالية الكبيرة تقع في أن يكون رجل واحد مسؤولًا عن الجمعية، التي قوامها النساء، والمطالب نسائية والمشاكل نسائية. فلماذا تهدر الطاقات النسوية بإشراف وقيادة رجل. وغالبا ما تسلّم الجمعيات الحقوقية – أي التي تتولى المناداة بحق المرأة في الجنسية أو منـاهضة العنف – القيادة إمّا لمتصـابية أو لرجل لا يشعر بمعاناة النساء الفقيرات، في حين أنّ القاعدة العريضة لكل الجمعيات هي من النساء وليس أيّ نساء بل الفقيرات، والمتوسّطات التعليم، والمحتاجات للمساندة الحقوقية والمادية والمعنوية.

فالقاعدة في الأحزاب الشمولية والكُليانية تقوم على حشد القاعدة لوقت الضيق، مثل الاحتفالات، المظاهرات، الانتخابات، وكذلك تفعل نساء الجمعيات النسوية، والخيرية، والاجتماعية. فهذه الجمعيات قوامها النساء وقاعدتها النساء ولكن رأس الهرم رجل أو زوجة رجل لم يمنح هذه المرأة أيّ حق من حقوقها الإنسانية. فكما تلعب الأحزاب دورها في تهميش القاعدة من خلال القرار القيادي أو القرار الشرعي، كذلك تلعب الجمعيات الدور نفسه في تهميش المرأة. ولم يكن موقف **نوال السعداوي** النقدي للرأسمالية والاسلامويّة المُسيء للمرأة، خارج إطار الواقع الذي تعيشه وعدم تغيّره رغم الانقلابات والثورات والشعارات البراقة.

مقابل ذلك وفي إطار تقسيم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أهداف التنمية المستدامة إلى 17 هدفا، نجد أنّ عددا من المنظمات والجمعيات تعمل على تحقيقها. ذلك أنّ تحقيق هذه الأهداف هو شعار تحمله معظم الجمعيات المدنية اللبنانية. إلاّ أنّ هناك تفاوت بينها سواء بمعرفتها أو احترافيتها أو بمدى اهتمامها بأهداف التنمية المستدامة. فالبعض منها يهتم بأمور وقضايا محدّدة كالجمعيات البيئية أو المهتمة بقضايا المساواة والمرأة، في حين يهتم البعض الآخر بالقضايا الحياتية كالفقر والأمراض والتلوّث البيئي والفساد.

كما أنّ الجمعيات المدنيّة تقوم بدور بسيط ولكنّه مهمّ على صعيد الإغاثة ونشر الوعي وتحفيز المشاركة في إدارة الشأن العام، إلاّ أنّ المسؤوليات الاقتصادية والاجتماعية والبيئيّة والثقافية كما السياسيّة هي من مسؤوليات الدولة[41].

هكذا فالجمعيات هي سلاح ذو حدّين، فهي أحد معايير التقدّم أو التخلّف للدولة. وهي الحجر الذي تستند إليه الأنظمة السياسية في مجالات مختلفة. ذلك أنّ المجتمع المدني يعتبر قطاعا ثالثا إلى جانب القطاع العمومي والقطاع الخاص، فهو عبارة عن قوّة تشخيص للإشكالات المجتمعية وقوّة اقتراح ومتابعة.

[41] أبو نبوت عبد الرحمن، "أيّ دور للجمعيات المدنية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة؟"،Lebanesequora.com/article .

وعليه فقياس مدى نجاعة العمل الجمعياتي يبقى رهين وجود الفاعل الاجتماعي القادر على التغيير الإيجابي في مجتمعه.

3.2 حرية الاجتماعات وتكوين الأحزاب السياسية

إنّ علاقة الأحزاب بالديمقراطية تطرح على مستويين، الأوّل ديمقراطية الدولة التي تتفعّل من خلال الأحزاب السياسيّة المتعدّدة وإلاّ لا تسمّى ديمقراطيّة، والثاني ديمقراطيّة الحزب لناحية الممارسات الداخليّة فيه. وعليه تطرح علاقة الأحزاب وترشيح المرأة إشكالية تتعلّق بمدى الممارسات الديمقراطية وآلياتها داخل الحزب نفسه.

تتميّز الأحزاب اللبنانية فيما يتعلّق بموضوع المشاركة السياسية للنساء بانعدام الدعم الحزبي، كالمعونة الماليّة للمرشّحات ومحدوديّة الوصول إلى الشبكات السياسيّة. هناك ازدواجيّة في المقاييس تميّز ضدّ الدمج الكامل للمرأة في الحياة السياسية للدولة. ويبدو أنّ البيانات الرسميّة لبعض الأحزاب تخاطب قضايا المساواة بين الجنسين والتمكين السياسي للمرأة على شكل مجاملة فقط.

فالمتمعّن مثلًا في البيان السياسي الرسمي للحزب الشيوعي اللبناني أو حزب القوات اللبنانية أو الحزب السوري القومي الاجتمـاعي أو حركة أمل أو حزب المستقبل أو حزب الله أو الحزب التقدّمي الإشـتراكي أو التيّار الوطني الحرّ، يكتشف أنّ قضايا النساء في غالبيّة الأحزاب تعتبر شأنًا نسائيًّا بحتًا. ولم يحصل أن تناول رئيس حزب أو مكتبه السياسي قضيّة نسويّة أو عالجها أو اتّخذ منها موقفًا مؤيّدًا وداعمًا إلّا عبر النساء الحزبيات. وهي أيضًا لا تبذل مجهودًا كبيرًا في تبنّي هذه القضايا بجديّة ومثابرة كتنظيم اعتصامات واحتجاجات ومظاهرات.

ونرى المشاركة الحزبيّة في الأنشطة النسويّة تقتصر على حزبيّات هنّ في الأساس مناضلات نسويات، تأتي مشاركتهنّ من دوافع شخصيّة ونضاليّة أكثر ممّا هي ممثّلة لهذا الحزب أو ذاك[42].

[42] دراسة بعنوان "احتياجات تنظيميّة لتعزيز مشاركة النساء في الأحزاب والنقابات في لبنان" ضمن المشروع الاقليمي "تعزيز دور الأحزاب والنقابات في النهوض بالمشاركة السياسية والعامّة للنساء"، مشروع مموّل من الإتحاد الأوروبي وينفّذ في لبنان من جانب التجمّع النسائي الديمقراطي اللبناني بالشراكة مع أوكسفام، نوفيب، بيروت 2014، ص65.

فقد شاركت النساء في مختلف مراحل ومساحات الحراك الشعبي الذي شهده لبنان خلال صيف 2015، من القيادة وصناعة القرار، إلى التنظيم والمشاركة الميدانية، فالتغطية والظهور الإعلامي، والمشاركة في إنتاج المعرفة والتحليلات والخطاب السياسي العام والبيانات، وطبعًا خوض المواجهات في الشارع ضد القوى الأمنية والتعرّض للضرب والسحل والاعتقال كما حدث مع **نضال أيوب ويارا الحركة** وغيرهنّ.

كما أشارت المصوّرة **مايا مالكاني** مثلًا، في شهادتها، إلى تعرّضها للضرب والتهديد بالتحرّش في مكان الاعتقال. كذلك، برز حضورٌ للخطاب النسويّ النقديّ والتقاطعيّ في بياناتٍ وخطاباتٍ صاغتها مجموعاتٌ كتحالف "الشعب يريد"، وفي عمل "البلوك النسوي" الذي شارك في عدّة تظاهراتٍ بلافتة "النظام الأبوي قاتل". لم تكن مشاركة النساء في الحراك أمرًا جديدًا أو مدعاةً للدهشة والاحتفاء، إذ بدا واضحًا أنهنّ أتين إليه متجهّزات بخبراتٍ متراكمةٍ في العمل المطلبيّ ضمن الشأن العام.

لكن لعلّ تطوّر الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي وازدياد وصول النساء إليها، وحضورهنّ بشكلٍ أكبر وأكثر ظهورًا في المجال العام وفي إدارة الشأن العام، وطبيعة الحراك الفضفاضة والشاملة نوعًا ما لفئاتٍ ومطالب متنوّعة حدّ التناقض لاسيما في بداياته، وطبيعة مجموعاته العضوية والشابّة في غالبيّتها والتي تختلف بنية معظمها عن بنى الأحزاب والمؤسسات الحزبية التقليدية، هي عوامل ساهمت في إبراز المساهمة الفعّالة للنساء في الحراك والتظاهر بشكلٍ أكبر.

فمثلًا تجربة جمعيّة "كفى" في إقرار قانون حماية النساء من العنف الأسري في العام 2014. والنضال المستمر ضمن حملة "جنسيتي حقّ لي ولأسرتي"، العاملة على إعطاء المرأة اللبنانية حقّ منح جنسيّتها لزوجها وأولادها. وهي الحملةالتي انبثقت من برنامج ربط النوع الاجتماعي والمعلومات في شكل مبادرة إقليمية أطلقت في العام 1999.

وقد انطلقت الحملة خلال إحداث اللقاءات الإقليمية لشركاء مجموعة الأبحاث والتدريب للعمل التنموي في البلدان العربية، والذي استضافته الرابطة الديمقراطية لنساء المغرب في الرباط. ومنذ ذلك الحين توسّع نطاق هذه الحملة الجغرافي ليشمل لبنان وسوريا ومصر والبحرين والجزائر والمغرب والأردن. وانطلاقًا

من سنة 2004، أقدمت البلدان العربية بإصلاح قوانين الجنسية لديها بدءًا من مصر التي تلتها الجزائر فالمغرب، ليبيا، فلسطين، اليمن وتونس.[43]

وكذلك تجربة "نقابة العاملات والعمال في الخدمة المنزلية" التي أسّستها عاملاتٌ مهاجراتٌ من جنسياتٍ مختلفةٍ في 25 كانون الثاني 2015، والتي مثّلت محطّةً نوعيّةً في مسار الحركة العمالية ومفهوم العمل والتنظيم النقابي في لبنان، ووجّهت برفضِ قاطعٍ وسريعٍ من وزير العمل **سجعان قزّي** الذي يرفض حتى الآن منحها ترخيصًا.[44]

اليوم يوجد في لبنان 25 اتحادًا عماليًّا يضمّ ما يزيد عن 500 نقابة. وقد أدّى هذا الانقسام في الحركة العمالية إلى ضعف قدرتها على التعبير عن مطالب أعضائها. حيث أنّ وصول الأحزاب السياسية والطائفيّة إلى سلطة القرار في الإتحاد العمالي العام جعله أداة سياسيّة تتحرك لخدمة أهداف بعض الأحزاب وأنّ قانون الجمعيات اللبناني يجيز لكل ثلاث نقابات وما فوق أن تشكّل اتحادًا.

والإشكالية هنا تتمثّل في أنّ كل حزب صار يطالب بحصّته من الأعضاء داخل الاتحاد العمالي العام وأصبح الدخول للنقابات يتمّ لاعتبارات سياسيّة وطائفيّة وليست عمّالية وهم ينفّذون توجيهات أحزابهم من دون التطلّع إلى مطالب العمال.

وفي ذات السياق أشار **غسان صليبي**[45]، في إطار عمله المتعلّق بدراسة احتياجات تنظيميّة لتعزيز مشاركة النساء في النقابات في لبنان إلى تراجع الانتساب النقابي حيث تمرّ النقابات بمرحلة تقهقر تبلغ فيه نسبة الانتساب أقل من 5% كما تعيش أزمة ثقة بينها وبين قواعدها وضعف الحضور النسائي.

بالتالي دخول المرأة إلى سوق العمل وارتفاع مستواها التعليمي لم يساهم في القضاء على الفوارق بين المرأة والرجل لأنّ الرجال لا يقومون بالأعمال نفسها وليس لهم الوظائف والأجور نفسها مثل النساء.

---

[43] مجموعة الأبحاث والتدريب للعمل التنموي CRTDA من أجل العدالة الاجتماعية والمساواة بين النساء والرجال.
Crtda.org.lb/ar/project/nationality.

[44] مقال إيفا الشوفي في صحيفة الأخبار بعنوان "سنة أولى على نقابة عاملات المنازل: ازداد عدد المناضلات"، بتاريخ 1 شباط 2016.

[45] سعدى علوه وغسان صليبي، دراسة احتياجات تنظيميّة لتعزيز مشاركة النساء في الأحزاب والنقابات في لبنان.

كما أنّ حضور النساء داخل مراكز صنع القرار لا زال خجولًا، وحتّى إن تمكّنت من الوصول إلى مركز قيادي فإنّ المواقع تختلف بحسب مستوى السلطة وليست لها التأثير نفسه. كما أنّ هناك نسبة كبيرة من النساء اللاتي تشتغلن نصف الوقت أو في قطاعات تعرف بضعف النشاط النقابي (مثل قطاع الخدمات). وجدير بالملاحظة أنّ النقابات التي تشكو من العديد من النقائص هي اليوم مطالبة بإعادة النظر في مهامها وفي طرق تسييرها حتّى تتمكّن من تجاوز الرهانات الحالية بما فيها النهوض بالمشاركة السياسيّة للنساء[46].

مقابل ذلك، وما هو جدير بالملاحظة هو أنّ التاريخ اللبناني مليء بأسماء نساء أتيحت لهنّ الفرصة ولعبن أدوارًا مفصليّة في الحقبات التاريخية الماضية. كما أنّ الميادين والساحات اللبنانية كانت مختلقة عن مثيلتها في الدول الأخرى، فهي ليست للصراخ ضد السلطة فحسب، بل اخترعت المرأة هناك عدّة طرق للثورة والإعتراض بصورة أو برقصة أو بأغنية مختلفة أو بإضاءة الشموع أو بإلتقاط الصور التذكاريّة أمام الإطارات المحترقة، وحتّى بإحياء زفافها في ميادين الثورة لتقول "أنا هنا، نصف لبنان، نصف مستقبل البلد، وليس من يتجاوز إرادتي".[47]

منذ اليوم الأوّل لثورة 17 تشرين الأوّل 2019، سمعنا عبارات مثل "الثورة أنثى"، و"أجمل ما في ثورتنا نساؤها" وبمراجعة بسيطة لمشهد الثورة، نجد أنّ هذه التوصيفات لم تأت من فراغ، كما أنّها ليست ترفًا، أو مجاملة، أو محاولة لتلميع صورة المرأة اللبنانية وإعطائها صفات ثوريّة مجانيّة، إنّما أتت من الحضور الواسع والصوت الجريء للمرأة اللبنانية في كل الساحات.

فالثورة اللبنانية تمكّنت من كسر الصورة النمطيّة عن نساء لبنان في عيون الخارج العربي والغربي، ومن تحطيم حواجز الذكوريّة والمفاهيم الاجتماعية الموروثة في المجتمع اللبناني. ذلك أنّ المرأة اللبنانية في الثورة، ثارت مع الرجل، وثارت في الوقت نفسه على ذكوريته. فرغم غضبها على السلطة إلاّ أنّنا كنّا نراها –آنذاك– في المواجهة، بحيث كانت عقلانية في الدفاع عن مجتمعها، فتقمّصت الدور الحمائي باكتساحها للميدان.

---

[46] النجار سهام، الحلواس غربال ريم، "الدراسة الجامعة الموحدة للدراسات الوطنية المتعلقة بمشروع –تعزيز دور الأحزاب والنقابات في النهوض بالمشاركة السياسية والعامة للمرأة"، كانون الأول 2014، ص43.

[47] بادية فحص، صحافية وكاتبة لبنانية، 25 تشرين الثاني، 2019، daraj.com/32906

لذا نلاحظ أنّ منذ بداية الثورة أكّدت المرأة أنّها شريكة فعليّة وحقيقيّة في الوطن وفي رسم حاضره ومستقبله، وفي الحراك المدني الطامح إلى بناء دولة مدنيّة، حيث نزلت إلى الشوارع (المشاركة في المظاهرات وإقفال الطرقات وإشعال الإطارات المطاطيّة) مطالبة بحقوقها كما بحقوق كل اللبنانيين. بالتالي شاركت المرأة اللبنانية في الثورة على المستوى التنظيمي وعلى مستوى قيادة الحراك على الأرض.[48]

4.2 المرأة اللبنانية أمام سلطة الإعلام

تعدّ الدراسة التي قام بها **الدكتور جوسلين نادر والأستاذ طوني مخايل** بمراجعة **الدكتور جورج صدقة** بعنوان:"المرأة في الانتخابات التشريعيّة في لبنان سنة 2018 رصد الإعلام في فترة الحملة الانتخابية من منظور جندري"، في إطار مشروع سيّدات مشاركات في العمل السياسي. وهيبمثابة تقديم لنتائج رصد توزيع مساحة التغطيات الصحافيّة لمختلف المواضيع، مع تسليط الضوء على حجم التغطية الإخبارية وحجم المقابلات الصحافيّة ونسب التغطية الصحافيّة بين المرشحين والمرشحات، نسب النفاذ المباشر للنساء المرشحات من مجموع التغطية. كما تناولت الدراسة التغطيات الصحافيّة لمواقف مؤيّدة للمشاركة السياسية للمرأة المرشحة ومساواتها مع الرجل في تحمّل المسؤوليات العامّة.

إذ وصلت الدراسة إلى عدّة نتائج مفادها أنّ نسبة الوصول المباشر للمرشحات في الصحف بلغ 3.42% وبلغت في التلفزيون 7.89% كمجموع عام في جميع البرامج. وتتراجع هذه النسبة في نشرات الأخبار إلى 3.46%.

ثمّ إنّ التغطية الصحافيّة لمواضيع التثقيف الانتخابي والتوعية شبه معدومة، إذ بلغت نسبتها العامّة 0.19% وفي التلفزيون أفضل بقليل ولكن مع نسبة لا تذكر، حيث بلغت 2.93%. والتفاوت كبير بين نسبة التغريدات لمواقف ونقد سياسي في مواقع التواصل الاجتماعي 11.67% عند المرشّحات و43% عند المرشّحين.

[48] المرجع ذاته.

ويبقى التفاوت الأكبر حسب الدراسة في توزيع نسب التغطية الصحافية بين المرشحين والمرشحات في الصحافة لصالح المرشحين طبعا بمعدّل يوازي 95% للرجال و5% للنساء وفي التلفزيون 84.18% للرجال مقابل 15.82%.[49]

بالتالي فإنّ ارتفاع نسب تمثيلية الرجل سياسيا وحضوره إعلاميا مقارنة بالمرأة إن دلّ على شيء فهو دلالة على أنّ الذهنيّة لا تتقدم على نفس وتيرة القانون الذي أتاح للمرأة منذ سنة 1953 الانتخاب والترشّح. ذلك أنّ الصورة المنمّطة للمرأة والتي تعيق تحديدا تفعيل مشاركتها اجتماعيّا وعلى صعيد الذهنيّة لا تزال تؤثّر في الأداء المدني بشكل كبير عند الرجال والنساء على حدّ السواء.

في ما يتعلّق بالتغطية الإعلامية للحملة الانتخابية من منظور جندري، برز كما ذكرنا تفاوت كبير في توزيع نسب التغطية الصحافيّة بين المرشّحين والمرشحات في الصحافة لصالح المرشحين طبعًا. في حين أنّ في التلفاز بلغت حصّة المرشّحات من المقابلات الخاصّة والبرامج الحواريّة حوالي 11.85%.

بالتالي، هي مساحة هزيلة في الإعلام، التي خصّصت للمرشّحة مقارنة بالرجل. وهو تفاوت لم يكن مفاجئ لأنّه يعكس التعاطي مع المرأة في المجال السياسي خاصة ومجال إدارة الشأن العام. فكأنّ المكان مخصّص للرجل فقط.

هكذا تعتبر تجليات المشاركة السياسية للمرأة التونسية أو اللبنانية بمثابة محصلة التقاطع بين القوانين وروح القوانين، بمعنى ذلك التقاطع بين البنى المجتمعية والتشريعات القانونية. عادة ما يكون التغيير في البنى يسيرًا وسريعًا مقابل العسر في تغيير العقليات أو الثقافات المجتمعية السائدة التي تدعم ولو ضمنيًّا اللامساواة واللاتكافئ في الفرص.

[49] جوسلين نادر وطوني مخايل بمراجعة جورج صدقة، دراسة بعنوان المرأة في الانتخابات التشريعيّة في لبنان سنة 2018 رصد الإعلام في فترة الحملة الانتخابية من منظور جندري، "مشروع سيّدات مشاركات في العمل السياسي"ص57.

الفصل الثاني: المشاركة السياسية الفعلية للمرأة: تقاطعات الإرادة والتحدّي

المبحث الأوّل: المشاركة في عمليّة صنع القرار في الجمهورية التونسيّة واللبنانية

1. مكانة المرأة التونسية في عملية صنع القرار

عرف البناء الاجتماعي والثقافي للعلاقات بين الجنسين في تونس، خلال العقود الأخيرة، تحوّلات هامّة سواء كان ذلك في الفضاء العام أو الفضاء الخاصّ. ويمكن تفسير هذه التحوّلات بتضافر عدّة عوامل

مثل إصدار النصوص القانونيّة المؤكدة على المساواة بين المرأة والرجل وإقرار التعليم المجاني والإجباري للجنسين وخروج النساء للعمل واعتماد سياسات التنظيم العائلي واقتحام التونسيات الحياة العامّة وتزايد التحضّر.

وشهدت الهيمنة الذكوريّة تراجعًا واتجه المجتمع التونسي أكثر فأكثر نحو ضمان تكافؤ الفرص بين الجنسين في عديد المجالات نتيجة الإرادة السياسية التي ظلّت، على امتداد نصف قرن، تعمل على النهوض بأوضاع المرأة، إلاّ أنّ فجوات متفاوتة الأهميّة ما زالت قائمة في بعض الميادين، فظلّ مثلًا حضور المرأة في الحياة العامّة، على المستويات الوطنيّة والدوليّة والمحليّة محتشمًا على امتداد سنوات عديدة خلال القرن الماضي، ولم يعرف تحسّنًا إلّا خلال الفترة الأخيرة بفضل المطالب النسائيّة لمشاركة أكثر أهميّة للمرأة في الحياة العامّة والإجراءات المتخذة في ما يعرف "بنظام الحصّة" في تحديد القوائم الانتخابية من قبل بعض الفاعلين السياسيين واعتماد الميز الإيجابي في تركيبة أنّ الصعوبات التي تواجهها النساء في اقتحام الحياة العامّة والسياسية وفي ضمان تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل في الولوج إلى مواقع القرار في تونس، كغيرها من البلدان العربية، تستدعي مواصلة الجهود المبذولة قصد فهم أعمق للبناء الاجتماعي والثقافي للعلاقات بين الجنسين في الحياة الخاصّة والعامّة ومزيد اعتماد سياسات إصلاحيّة تضمن المساواة بين الفئات الرجاليّة والنسائيّة.

حيث أنّ تونس تعتبر إحدى أكبر الدول العربية في إعطاء الحريات وتطبيق مواد حقوق الإنسان على أرض الواقع ومؤسسات حقوق المرأة.[50]

1.1 المرأة ومراكز صنع القرار

لطالما أمسكت تونس بزمام المبادرة في العالم العربي في مجال حقوق المرأة. فإلغاء تعدّد الزوجات والطلاق من خلال قانون الأحوال الشخصيّة، الصادر عام 1956، لا يزال يشكل استثناءا في العالم العربي. كذلك كانت تونس من بين أوائل الدول العربيّة في منح المرأة حقّ التصويت في 1956، أمّا الإجهاض فهو حقّ كامل مكفول منذ عام 1973 ولكن لننظر عن كثب إلى الدستور والقوانين المحليّة التي تدعم مشاركة المرأة في السياسة التونسية اليوم، والتي تعتبر وسيلتها نحو التقدم وتحقيق المشاركة الفعليّة.

[50] دراسة مقارنة عن المركز الديمقراطي العربي بعنوان "دور المرأة في الحياة السياسية: دراسة مقارنة للمشاركة السياسية للمرأة العربية والغربية"، 5 تموز 2017، ص18.

أ- الدستور: وضعت تونس دستورها سنة 1959 والذي تمّ تعديله عدّة مرّات سنة 1957، 1976، 1981 و2002، إذ تناول الفصل السادس والسابع من الدستور التونسي الحقوق والحريات في تونس، وينصّ على مبدأ المواطنة والمساواة، فكلّ المواطنون متساوون في الحقوق والواجبات، كما ورد في الفصل الخامس أنّ الدولة التونسية تضمن الحريّات الأساسية وحقوق الإنسان.

ب-مجلّةالأحوال الشخصيّة: دعمت المرأة التونسية منذ بداية الاستقلال بحقوق هامّة جاءت مجلة الأحوال الشخصيّة محمّلة بها، وهي التي صدرت بمقتضى أمر مؤرخ في 13 آب 1956 وبدأت سارية المفعول في غرّة كانون الثاني 1957، وهي مجلّة لتنظيم حقوق النساء حيث أعطت للنساء حقوقًا متساوية مع الرجال في الأحوال الشخصيّة، وأدخلت إصلاحات هامّة على المجلة منذ سنة 1993، بما يدعم وضع المرأة ومشاركتها في صنع القرار وفي مستوى العائلة أيضًا، أي مكانة المرأة في الفضاءالخاصّ والفضاءالعامّ.

ج-كما ينصّ قانون الانتخابات على حقّ التونسيين ممّن بلغوا سنّ 18 سنة في الانتخاب، وحسب القانون التونسي فإنّ النساء مثل الرجال يحقّ لهنّ الترشّح والانتخاب، حيث ساوى القانون في تحديده لشروط الترشّح لعضويّة مجلس النواب بين النسب للأمّ والنسب للأب.

إضافة إلى أنّ القانون رقم 32-88 بتاريخ 03 أيار 1988 المنظّم للأحزاب السياسية نصّ في فصله الثاني على وجوب احترام كلّ حزب سياسي لجملة من القيم في أوّلها حقوق الإنسان كما حدّدها الدستور والاتفاقيات الدولية التي وقّعت عليها تونس وأيضا المبادئ التي أنبتت عليها الأحوال الشخصيّة، كما يجب على كلّ حزب سياسي نبذ التطرّف والعنصريّة وكلّ شكل من أشكال التمييز (الفصل 3)[51].

د-المرأة التونسية في مراكز القرار قبل 2011/2010

لم تدخل النساء إلى الحكومة إلاّ سنة 1983 حين عيّن رئيس الجمهوريّة الراحل الحبيب بورقيبة وزيرة مكلفة بوزارة المرأة والعائلة، لكن لم تدم هذه الوزارة أكثر من 3 سنوات وكانت مرتبطة بشخص الوزيرة، إذ تمّ حذف هذه الوزارة بعد أن عزلت الوزيرة المكلفة بها سنة 1986، إلاّ أنّه سنة 1993 تمّ من جديد إحداث وزارة المرأة والعائلة وكانت دائما تتولى هذا المنصب امرأة.

رغم الإصلاحات السياسية والقانونية وحتّى المجتمعيّة التي أحدثتها تونس سنة 1993 و2001 إلّا أنّ تواجد النساء في الحكومة بقي ضعيفًا ولا يعكس مستوى تواجد النساء في القطاعات الأخرى، حيث نجد سنة 2001 كان هناك وزيرتان فقط من بين 29 وزيرًا أي بنسبة 9.25%، أمّا في سنة

[51] المرجع ذاته، ص 19.

2004 وبعد التعديل الوزاري أصبح عددهنّ في الحكومة 7 نساء من بين 47 عضوًا في الحكومة، ليتراجع العدد في آخر حكومة قبل الثورة في 14 كانون الثاني 2011 حيث ضمّت حكومة سنة 2009 وزيرة واحدة من أصل 30 وزيرًا و4 كاتبات دولة من أصل 13 كاتبًا للدولة.

هـ-المرأة التونسية في مراكز القرار بعد 2011/2010

لطالما كانت المرأة التونسية على قدم واحد وفي الصفوف الأماميّة في كلّ المعارك السياسية التي شهدتها البلاد، انطلاقًا من مساهمتها في الحراك الوطني ضدّ المستعمر وصولًا إلى ثورة 14 من كانون الثاني 2011. حيث كان للمرأة التونسية دورًا فعّالًا في قيام الثورة لأنّها كانت تعاني أيضًا من التهميش والظلم والبطالة، شأنها في ذلك شأن شباب الثورة. لذلك نزلت للشوارع مطالبة بإسقاط النظام، ونالها هي الأخرى الإيقاف والضرب واستشهدت أيضًا في سبيل الحريّة المنشودة، وبمجرّد سقوط النظام تواصل حضور المرأة في الحراك الثوري المنادي باستكمال أهداف الثورة، لا سيّما في اعتصامي القصبة 1 والقصبة 2، في ساحة الحكومة اللذان نجحا في إسقاط حكومة محمد الغنوشي، والذهاب في المسار الذي نادى به المعتصمون والمعتصمات وهو إحداث برلمان.

ما بعد الثورة مباشرة أي مع أوّل حكومة جديدة تقلّدت المرأة في تونس 8 مناصب بين وزارات وكتّاب دولة في الحكومة، وهي الأولى على مستوى العالم العربي، ولكنها تبقى محدودة.

فكلّ من تابع الترشّحات للعملية الانتخابية وتحديد القوائم الانتخابية التي أعلن عنها خلال انتخابات 2014 يلحظ إقصاء المرأة التونسية من المعركة السياسية سواء لدى الأحزاب التي طالما نادت بمبدأ المناصفة أو تلك الرافضة لتواجد المرأة.

هذا على غرار أنّ تواجد المرأة حتّى في مناصب المديرين العـامين للمؤسسـات والإدارات لا يفوق نسبة الـ 5% وهي نسبة ضئيلة جدًّا، إلى جانب غياب العنصر النسائي في قيادة الأحزاب، فقط حزب واحد قيادته نسويّة. والاتحاد العام التونسي للشغل أكبر نقابة شغيلة في البلاد لا يحتوي مكتبه التنفيذي على العنصر النسائي أيضًا، بل بقي حضورها قاعدي فقط، وكان تمثيل النساء في القضاء قد بلغ نسبة 42%.

لذا يجب أن تكون القوانين متناغمة مع نصّ الدستور وما نصّ عليه في فصوله 46 و34 و21 و20 من ضرورة ضمان تمثيليّة متناصفة بين الرجل والمرأة في جميع الهيئات المنتخبة التي يخلو بعضها من العنصر النسائي.

2.1 المرأة والسلطة المحليّة

الانتخابات البلديّة التونسيّة لعام 2018 هي أوّل انتخابات بلديّة في تونس بعد الثورة التونسيّة في عام 2011، ذلك أنّ آخرها كانت في عام 2010، وقد أجريت يوم 6 أيار 2018 بإشراف وإدارة الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات لانتخاب أعضاء المجالس البلديّة في بلديّات تونس الـ 350 بلديّة، حيث فازت حركة النهضة بالمرتبة الأولى–آنذاك– بـ 28.6% من الأصوات الانتخابية ثم يليها حزب نداء تونس بـ 20.8%، في حين تحصّلت القوائم المستقلّة المختلفة على 32.2% من الأصوات.

يوم 5 نيسان، أعلنت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات عن الإحصائيات النهائية بعد انقضاء فترة الطعون، وهي كالآتي:العدد الإجمالي للقائمات المرشحة 2074 قائمة، منها 1055 قائمة حزبية و860 قائمة مستقلة و159 قائمة ائتلافية، حيث أنّ 18 قائمة فقط يترأسها أشخاص ذوي إعاقة، منهم 13 رجل و5 سيدات، و30.33% من القائمات تترأسها سيّدات، مقابل 69.67% يترأسها رجال، و52.10% من القائمات يترأسها شباب أعمارهم أقل من 25 سنة. بالتالي العدد الإجمالي للمرشحين بلغ 53668 مرشح (49.26% سيّدات و50.74% رجال).

وقد أعلن مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن عدد النساء اللاّتي تحصلن على مقاعد في المجالس البلدية. حيث بلغ عدد النساء 3385 امرأة أي بنسبة 47.05 %بينما بلغ عدد الرجال 3809 بنسبة 52.95 %[52].

تعدّ الانتخابات البلدية ذات أهمية بالغة في بناء السياسة المحليّة وتشريك المواطن المحلّي كفاعل اجتماعي، لأنّها بمثابة الحراك المحليّ، وهي تتويج للانتقال الديمقراطي الذي بدأ بعد تحركات 2011/2010 وذلك استكمالًا لبناء السلطات المحلية التي تهتمّ بالشأن اليومي للمواطن وتخفّف من العبء المسلط على الدولة المركزية. ولعلّ أهميّة الانتخابات البلدية لا تنحصر في بُعدَها المحلي، بل تتجاوزه ويُعوّل عليها في تثبيت ملامح المشهد السياسي الحالي أو إعادة ترتيبه وتشكيله.

فتميّز سياق الانتقال الديمقراطي بدعم واضح لحضور فعلي للمرأة وخلق فرص لها في اتخاذ القرار والاهتمام بالشأن العام مباشرة في إطار ما هو محلّي أو وطني لأنّ لها إرادة حقيقية للبناء وإثبات الذات ككفاءة وكذات فاعلة لا مفعول بها.

[52] الانتخابات البلدية 2018: الإحصائيات العامة لمرحلة الترشحات بعد انقضاء الطعون، الهيئة العليا المستقلة للانتخابات.

2 مكانة المرأة اللبنانية في عملية صنع القرار

1.2 المرأة ومراكز صنع القرار

المرأة اللبنانية لها الحقّ في الترشّح والانتخاب منذ سنة 1953. ورغم ذلك وصلت إلى الآن 17 سيّدة فقط إلى المجلس النيابي. كان لبنان في المرتبة 185 من أصل 193 إثر انتخابات 2009، حيث كانت نسبة النساء في البرلمان 3.1%، أمّا بعد انتخابات 2018 فتقدّم إلى المرتبة 184 مع 4.8% كتمثيلية نسائيّة برلمانيّة.

ولم تشارك المرأة في لبنان بالحكومة قبل سنة 2004، حين تمّ تعيين وزيرتين. منذ ذلك التاريخ ضمّت الحكومة امرأة واحدة فقط في كلّ تشكيل حكومة جديدة، فيما خلت حكومات عديدة من أي عنصر نسائي. ويبدو أنّ تعيين سيّدة أو سيّدتان في الحكومة أحيانًا يأتي بعيدًا من الدور الفعّال المطلوب أو الكفاءة والاستقلالية. فالقوى السياسيّة التي تفوز بالانتخابات هي التي تشكّل الحكومات على صورتها فتأتي ضمن المحاصصة المذهبيّة والطائفيّة والتي تتلبّس زورا اللباس السياسي.[53]

لكن واقع لبنان اليوم يقول أنّه لا يكفي التوقف عند عدد المرشّحات (113) إذ هناك في المقابل رقم آخر وهو 6 فائزات فقط من بين 86 استمرين في المنافسة الانتخابيّة عن 128 مقعدًا، أي أنّ نسبة تمثيل المرأة في البرلمان 4.6%.

ويبدو أنّ لبنان في مرتبة متأخرة بما يخصّ عدالة النوع. ففي الحكومة الأخيرة أيضًا وزيرة واحدة من أصل 30. فمنذ العام 1953، تاريخ إقرار حقّ المرأة بالانتخاب والترشّح، لم يكن التقدّم لافتًا إن لجهة نسبة النساء المرشحات أو المنتخبات أو خصوصًا لجهة نسبة النساء المرشحات والمنتخبات من خارج التوريث السياسي أو من خارج أن تكون زوجات أو أخوات رجل سياسي.

فبحسب أرقام عام 2016، هنالك 1.841.089 ناخبة، يشكّلن 0.8% من إجماليّ الناخبين. وشكّلن في آخر انتخابات نيابيّة، عام 2009، 51.2% منهم، واقترع منهنّ 52.4%، أي أكثر من نصفهنّ. وقد كان عدد المرشحات لانتخابات عام 1992 ستّ نساء فقط، 3 فزن منهنّ. أمّا في العام

[53] دراسة بعنوان "احتياجات تنظيميّة لتعزيز مشاركة النساء في الأحزاب والنقابات في لبنان" ضمن المشروع الاقليمي "تعزيز دور الأحزاب والنقابات في النهوض بالمشاركة السياسية والعامّة للنساء"، مشروع مموّل من الإتحاد الأوروبي وينفّذ في لبنان من جانب التجمّع النسائي الديمقراطي اللبناني بالشراكة مع أوكسفام، نوفيب، بيروت 2014، ص 36.

1996 بلغ عدد المرشحات 11 وبقي رقم النساء الفائزات نفسه أي 3. في حين في العام 2000 عدد المرشحات كان 18، والفائزات 3 نساء. يليه في العام 2005 عدد المرشحات 14 (من أصل 448 مرشحًا، أي 3.12 من النساء) و6 فزن فقط. ثمّ في العام 2009 عدد المرشحات 12 من أصل 702 مرشحًا، أي نسبة النساء المرشحات 1.7%، فاز منهنّ 4 نساء فقط بمقاعد انتخابيّة.

أمّا في الدورة الانتخابية في العام 2018 ترشحت 113 سيدة (حسب وزارة الداخلية، و111 الرقم الشائع في الإعلام) وبعد الانسحاب بقيت 86 سيّدة في المنافسة الانتخابيّة من أصل 592 مرشّحًا أي بمعدّل 14.52%، فاز منهنّ 6 نساء.[54]

حيث سجّلت الميادين اللبنانية إبان فترة الحملات الانتخابية حضورًا هامًّا وبشكل غير معتاد للوجوه النسويّة على اللافتات. هو حضور عكس رغبة المرأة اللبنانية بالمشاركة في المشهد السياسي وبتفعيل دورها كمواطنة لها حقوق وعليها واجبات، ذلك أنّها ترى بأنّ مواطنتيها لا تكتمل إلا بالمشاركة الفعلية في إدارة الشأن العام وترك بصمتها كما الرجل في أي مجال من المجالات المجتمعيّة.

فبالنظر إلى الأرقام الرسمية حول مشاركة المرأة اللبنانية في الانتخابات البرلمانية 2018، نلاحظ أنّها قد تخطّت بأضعاف عدد المرشحات في الدورة السابقة عام 2009، حيث ترشحت 13 امرأة ونجحت منهنّ أربع فقط. هنّ أربع نساء ورثن العمل السياسي من أقرباء لهنّ، ولم يدخلن البرلمان بعد مسيرة نضاليّة طويلة لوحدهنّ، بل كنّ يعتمدن على سمعة أقربائهنّ من الرجال الذين مهدوا لهنّ الطريق والولوج بالمشهد السياسي.

مقابل ذلك تعددت وتنوعت العوامل التي ساهمت في بلورة "اندفاع نسائي فعلي وليس شكلي" في الانتخابات البرلمانية الأخيرة –2018– طامح لمزيد من العمل السياسي والتمثيلية البرلمانية المتساوية المبنية على العدالة الجندريّة.

فالمرأة اللبنانية منذ ما قبل الحرب الأهلية استطاعت أن تكون رائدة في مجال العلم والتطوّر والاقتصاد. ووصولها اليوم إلى مراكز قيادية هامّة شكّل نصرًا شخصيًّا لها ومجتمعيًّا للبنان. فهي لا تزال تناضل حتى هذه اللحظة من أجل الحصول على أبسط حقوقها الإنسانية. لذلك فالأمل في أن تنصف المرأة

[54] مرتضى سجى، "المرأة اللبنانية في انتخابات 2018...هل تدخل البرلمان نساء من غير بنات أو زوجات أو أخوات رجل السياسة"، رصيف 22، 2018/02/22.

بات مضاعفًا بوجود نساء في مناصب قيادية قادرات من خلالها العمل على تعزيز وتمكين المرأة في كافة المجالات.

جاءت الانتخابات البرلمانية 2018 موشّحة بظاهرة "تأنيث الحكومات اللبنانية"، وهي الانتخابات التي ولد من رحمها إلى حدّ الآن حكومتان. هما **أوّلًا** حكومة سعد الحريري، التي ضمّت ثلاثين وزيرًا، بينهنّ أربع سيّدات في سابقة هي الأولى في تاريخ الحكومات في لبنان، تولّت اثنتان منهنّ وزارتي الداخليّة والطاقة، اللتين تعدّان من الحقائب الرئيسيّة. **وثانيًا** حكومة الدكتور حسان دياب، التي ضمّت عشرين حقيبة وزاريّة، يشغلها وزراء مدعومون من أحزاب ممثلة في البرلمان. كما ضمّت هذه الحكومة وللمرّة الأولى في تاريخ البلاد ستّ (06) نساء، وهنّ كالتالي: زينة عكر عدرا التي تولّت وزارة الدفاع، وهي أوّل امرأة عربيّة تتولّى هذا المنصب، وماري نجم وزيرة للعدل، ولميا الدويهي وزيرة للعمل، وفارتيه أوهانيان وزيرة للشباب والرياضة، وغادة شريم وزيرة للمهجرين، ومنال عبد الصمد وزيرة للإعلام.

"كانت ولادة هذه الحكومة اللبنانية الأخيرة برئاسة دياب بمثابة صدمة مجتمعيّة إيجابيّة، أعطت انطباعًا ايجابيًّا لما حملته من تغيير مفاجئ، حيث أبصرت النور على وجود ستّ وزيرات رائدات في مجالاتهنّ، ولأوّل مرّة في تاريخ لبنان والوطن العربي" على حدّ تعبير سكارليت حداد المحلّلة السياسية والمختصّة في الشؤون السياسية اللبنانية والدوليّة، والصحافية لدى صحيفة "لوريان لوجور" اللبنانية.

هي حكومة تكنوقراط تميّزت عن سابقاتها بكونها قائمة على تشابك الاختصاصات المشاركة وارتفاع نسبة مشاركة النساء فيها على مستوى مراكز القرار والمناصب القياديّة. بالتالي تولّت فيها المرأة التمثيل المتوازن، وتشغل فيها موقع نائب الرئيس للمرة الأولى في لبنان.

هكذا ما تجدر ملاحظته هو أنّ لبنان تفرّد بتعيين أوّل امرأة، وهي ريا حفار الحسن في منصب وزيرة الداخلية في حكومة سعد الحريري السابقة، كما ضمّت الحكومة الحالية أوّل امرأة عربية في منصب وزير الدفاع. وكما هو معلوم أنّ نصف المجتمع اللبناني هو من النساء، ولهنّ الحقّ في التغيير وفي بناء دولة حديثة متطورة بعيدة عن الطابع الذكوري الذي هيمن ولا زال يهيمن. فالمرأة اللبنانية قادرة على التغيير وتخطّي الأحاديّة الذكورية بإيجابيّة.

وعليه فلا بدّ من تواصل النضال والمطالبة بإصلاحات مجتمعية وخاصة حزبية داخلية من أعضاء الحزب ذاته بقوة الإرادة والتصميم على مواجهة البنى الذكورية لأحزابهنّ، وفي بعض الأحيان لمجتمعاتهنّ

وعائلاتهنّ. بالتالي تصبح المشاركة السياسيّة للمرأة مسألة مجتمعيّة عامّة وليست حكرًا على مجموعات المجتمع المدني وهيئات المرأة.

2.2 المرأة والسلطة المحليّة

لا يبدو واقع الانتخابات البلديّة أفضل حالًا من الانتخابات النيابيّة برغم تغيّر الحسابات المحليّة عن الحسابات السياسيّة في البلاد عمومًا. ومع بروز أكثر أدوار العائلات في الانتخابات البلديّة، فإنّ العصبيّة العائليّة أو العشائريّة تظلّ عادة أقوى من العصبيّة الطائفيّة، وعليه ترغب العائلات كما الطوائف أن تتمثّل بالذكور من أبنائها بشكل عام. حتّى الأحزاب نفسها كانت تميل لترشيح الذكور عندما تسنح لها الفرصة للتأثير في مجريات الانتخابات في السلطة المحليّة. وراعت الأحزاب وتراعي أيضًا خيارات العائلات وتسايرها لما للأخيرة من تأثير على نتائج الانتخابات وترجيح فوز هذا الفريق على ذاك.

ففي انتخابات السلطة المحليّة في عام 2004 لوحظ أنّ مشاركة المرأة في الاقتراع كانت متساوية مع نسبة الرجال في معظم المراكز الانتخابيّة، لكن نسبة المرشحات للمقاعد البلديّة والاختياريّة لم تتعدَّ 1%. وباستثناء معركة بيروت فإنّ نسبة المرشّحات على اللوائح الموالية والمعارضة لم تختلف بل إنّ الجامع الوحيد كان غياب المرأة عن الأكثريّة الساحقة من اللوائح. ويتناقض هذا المؤشر مع المظهر العام "للماكينات" الانتخابية التي اعتمدت مع النساء الشابات بشكل خاص، بالإضافة إلى تغييب المرأة عن اللوائح التوافقيّة والعائليّة والأغلبيّة الساحقة من اللوائح الحزبيّة رغم تعهدهم العلني بتأليف اللوائح من الجنسين. إنّ نسبة تمثيل المرأة في المجالس البلديّة في لبنان عام 2014 لا تتعدّ 4.8% فقط.

تعزو أغلب الدراسات السبب في ضعف تمثّل المرأة في السلطات المحليّة والنيابيّة إلى الثقافة الذكوريّة السائدة التي تفرض وصاية وسلطة الرجل على المرأة وهي مكرّسة في قوانين الأحوال الشخصيّة. وتحدّ هذه الثقافة من استقلاليّة المرأة وعدم قدرتها على التعبير عن رأيها المستقلّ خاصّة إذا تعارض مع رأي العائلة والزوج. كما لا تستطيع المرأة الانخراط في الشأن العام من دون مباركة وموافقة العائلة والطائفة، مع الانتباه إلى أنّ العائلات والطوائف لا تقبل، أو على الأقلّ لا تشجّع، أن تمثّلها النساء[55].

[55] دراسة بعنوان "احتياجات تنظيميّة لتعزيز مشاركة النساء في الأحزاب والنقابات في لبنان" ضمن المشروع الاقليمي "تعزيز دور الأحزاب والنقابات في النهوض بالمشاركة السياسية والعامّة للنساء"، مشروع مموّل من الإتحاد الأوروبي وينفّذ في لبنان من جانب التجمّع النسائي الديمقراطي اللبناني بالشراكة مع أوكسفام، نوفيب، بيروت 2014، ص 36.

كما أنّ كبر الدوائر الانتخابية في العاصمة والمدن يزيد من التنافس وبخاصّة التنافس العائلي، والسياسي والطائفي المترابط في معظم الحالات، وهذا يقلّل من حظوظ النساء للوصول إلى مراكز صنع القرار.

في ذات السياق يذكر مثالًا على المعايير والذهنيات السائدة في تولّي النساء مواقع قياديّة أثناء انتخابات جرت في إحدى المدارس اللبنانية لانتخاب مجلس الأساتذة المؤلّف من ستّة أعضاء. حيث بلغ عدد الناخبين 35 ناخبا، 30 معلّمة و5 معلمين، يمثّلون الهيئة التعليميّة. لم يحدّد عدد الذين ترشحوا لعضويّة المجلس ولكن نتيجة التصويت أفادت عن نجاح خمسة معلمين إضافة إلى مدرّسة حصلت على أقلّ نسبة أصوات، أي أنّ المعلّمات أعطت أصواتها جميعًا للرجال بينما حصلت تلك المعلّمة على صوتها وبعض الأصوات القليلة الأخرى لا لسبب إلاّ لعدم وجود رجل سادس في المنافسة[56].

ثمّإنّ أغلب الإحصائيات تشير إلى أنّ ارتفاع بسيط في نسبة التمثيل النسائي في المجالس البلديّة والاختيارية المحليّة من 2.2% سنة 2004 إلى 4.7% سنة 2010، تليهافي سنة 2018 زيادة قدرها 15% مقارنة بسابقتهاعلمًا وأنّ النساء أكثر تعليما وأكثر حضورًا في مجال العمل، إلاّ أنّ هذا التقدّم مازال دون المستوى المطلوب والمتوقّع للمشاركة النسائيّة، لا سيّما في بلد مثل لبنان يعدّ من بين البلدان الأكثر انفتاحا في البلدان العربيّة وأعرقها من حيث التشريعات حول تشريك المرأة وتمتّعها بحقّ التصويت والترشّح.

المبحث الثاني: تحديّات المشاركة السياسيّة للمرأة التونسيّة واللبنانية

لطالماتحظى النساء في بلداننا العربيّة بفرص محدودة من القيادة والمساهمة في العمليّة السياسيّة بكلّ تفاصيلها، إذ يعانين من التقييد في أدوارهنّ كناخبات أو مسؤولات، سواء في مكاتب الاقتراع أو الخدمة المدنيّة أو في القطاع الخاصّ والأوساط الأكاديميّة. وهذا يحدث بالرغم من إثباتهنّ لقدراتهنّ كقائدات ورائدات في عمليّة التغيير، بالإضافة إلى حقهنّ في المشاركة في العمليّة الديمقراطيّة بشكل متساو مع الرجل.

فتواجه النساء العديد من المعوقات التي تحول دون مشاركتهنّ في السياسة كالحواجز الهيكليّة التي تفرض من خلال مؤسسات وقوانين عنصريّة تزال تحدّ من خيارات المرأة في الترشّح للمناصب.

[56] المرجع ذاته، ص37.

1. تحديات المشاركة السياسية للمرأة التونسية

ما فتئت التونسيات تشاركن في تأنيث الحياة العامة بالفكر والنضال منذ زمن بعيد. وتواصلت مشاركة النساء التونسيـات في الفعل السياسي إلى تـاريخ الثورة في 17 كانون الأوّل 2010 إلى 14 كانون الثاني 2011، حيث تصدّرن الصفوف الأماميّة في الاحتياجات والحراك الميداني. ولا تزلن تعملن من مواقعهنّ المختلفة في فضاء الحياة المدنيّة والعامة لإنجاح أهداف الثورة وتتفاعلن مع الساحة السياسية وما تتسم به من أحداث وتغيرات فرضتها المرحلة الانتقالية والمسار الثوري الانتقالي للبلاد.

لكن حتّى وإن كانت الدولة التونسية متطوّرة ومسايرة للحداثة من خلال اهتمامها بمشاركة المرأة السياسية وحتى وإن استماتت المرأة التونسية في مواصلة النضال والمطالبة بكلّ الحقوق المجتمعية، فإنّ التمثيليّة السياسية تبقى ضعيفة فعليًّاوشبيهة ولو نسبيًّا بباقي دول الوطن العربي. وذلك الانخفاض راجع إلى عدّة عوائق وتحديّات، سنأتي عليها فيما يلي:

1.1 تحديات سياسية

وتتمثّل أساسًا في:

- طبيعة الظروف السياسية التي تتّسم بهيمنة حزب سياسي حاكم على مقاليد السلطة وعدم وجود تداول حقيقي للسلطة بين الأحزاب السياسية واستمرار هذا الوضع حتّى قيام الثورة.
- عدم وجود رغبة حقيقية لدى الكثير من أعضاء الأحزاب والتنظيمات السياسية والقيادات الحزبية في ترشيح المرأة ودعم فوزها في الانتخابات.
- تعرّض المرشّحات للمضايقات من بعض الرجال المتطلعين للترشّح في الانتخابات في الحزب نفسه الذي قد تنتمي إليه من ترغب من النساء في الترشّح في الانتخابات، حيث يستغلّ الرجل قدرته على التحدّث والتحرّك بسهولة والنظرة الدنيوية للمرأة فتقوم بالانتقاص من قيمتها من أجل مصلحته هو.
- عدم قيام الأحزاب بدورها في عمليّة الدعاية الانتخابية لصالح المرشّحة وتذليل الصعوبات التي تعترضها مما يؤدي إلى اضطرار المرشحات لخوض الانتخابات بجهود ذاتية، الأمر الذي يؤثر سلبًا على ترشّحها وإمكانية فوزها بنتيجة الانتخابات، وهذه المشكلة ليست خاصّة بتونس وحدها وإنّما بمعظم الدول العربية حيث دائمًا نجد الأحزاب تصبّ تركيزها على

المرشّحين الرجال والترويج لهم لاعتقادهم بأنّ شخصيّة الرجل تفرض نفسها أكثر من المرأة. وبالتالي تهتمّ الأحزاب بنزول المرأة في الانتخابات احتراما للقوانين واللوائح وجعل الناس يعتقدون بأنّ الأحزاب تهتمّ بالعنصر النسائي في الحركة السياسية لا أكثر ممّا يضع المرأة في موقف جدّ ضعيف للفوز ولو بمقعد انتخابي واحد.

- تقديم وتغليب الأحزاب السياسية للمصالح الحزبية الضيّقة المتمثّلة في كسب بعض المقاعد الانتخابية على المصالح العامّة وعدم تقديم بعض التنازلات التي يمكن من شأنها أن تعمل على تشجيع النساء على المشاركة والفوز في الانتخابات.
- غياب الإرادة السياسية لدى القيادات السياسية وصنّاع القرار والنخب السياسية في المجتمع بأهميّة دور ومشاركة المرأة في الشؤون العامّة والحياة السياسية وتمكّنها من ممارسة حقوقها السياسية.
- ضعف تنظيمات المجتمع المدني لا سيّما تلك التنظيمات المعنية بقضايا المرأة عمومًا وبمشاركتها في الحياة السياسية وتوعيتها بمالها من حقوق وما عليها من واجبات أمام الوطن.

2.1 تحديات مالية وإداريّة

وتتمثّل أساسًا في:

- ضعف الدعم المالي المقدّم للمرشحات من الأحزاب أو من النظام الحاكم. وعدم توفّر المال الكافي الذي تتطلّبه عمليّة الترشّح والفوز في الانتخابات لا سيما في ظلّ الإمكانيات الماليّة الكبيرة التي تتطلبها العمليات الانتخابية وعمليّة الدعاية الانتخابية والنزول الميداني للالتقاء بالناخبين والدفع بهم للتصويت لصالح من ترشّح نفسها في الانتخابات.
- تحيّز النظام الحاكم لبعض المرشّحين خاصّة قبل الثورة أدّى بدوره إلى عدم التكافؤ بين المرشحين عامّة وخاصّة العنصر النسائي.
- عدم تمتّع المرأة التونسية باستقلالية اقتصادية، بالتالي فإنّ الفقر والانشغال بالحياة اليوميّة جعلها لا تهتمّ بالمشاركة السياسيّة، وإن اهتمّت فيكون ذلك بجهودها الذاتية التي طالما لا تضمن لها الفوز.
- ممارسة بعض اللجان المسؤولة عن إدارة العمليات الانتخابية بمراحلها المختلفة وكذلك اللجان الأمنية لسلوك تمييزي ضدّ بعض المرشحات لا سيما إذا كنّ مرشّحات مستقلاّت أو ينتمين لأحزاب سياسية معارضة.

3.1 تحديات مجتمعيّة ثقافيّة

وتتمثّل بدورها في:

- إنّ العديد من النساء المرشّحات لا يحصلن على التدريب الكافي عكس الرجال ممّا يجعلهنّ غير قادرات على وضع الخطط الانتخابية المناسبة.
- عدم وجود هيئات أو منظمات متخصّصة تعنى بتدريب وتأهيل المرشحات للانتخابات وتقديم الاستشارات التي تمكنهنّ من إدارة الحملات الانتخابية وتساعدهنّ في الحصول على تأييد الناخبين وكسب أصواتهم الانتخابية.
- عدم تدرّج المرأة في ممارسة أنشطة أو عمل سياسي كالترشّح في مناصب في مستويات أدنى وصولا لمراكز القرار، الأمر الذي يمكن معه اكتساب الخبرة اللازمة، التي تستفيد منها عند خوضها تجربة الترشّح في الانتخابات.
- ضعف وعي المرأة بأهميّة ممارستها لحقوقها السياسية وتواجدها في مراكز صناعة القرار والمؤسسات السياسية وبمساعدتها ودعمها للمرأة للفوز في الانتخابات لتمثيلها في المجالس النيابية والمحليّة أوغيرها من المجالس المنتخبة.
- ضعف ثقة المرأة ذاتها بنفسها وقدرتها على ممارسة العمل السياسي ومنافسة الرجل في هذا المجال، حيث تركّز اهتمامها على شؤون المنزل والأطفال فقط (الفضاء الأسري).
- استمرار نظر المرأة للمناصب السياسية على أنّها مازالت مناصب تخصّ الرجال فقط وأنّ الرجل هو الوحيد القادر على ممارسة العمل السياسي.
- صعوبة الالتقاء بالناخبين والتواصل معهم، خاصّة الرجال بسبب طبيعة العادات والتقاليد المجتمعيّة واقتصار الدعاية الانتخابية للمرشحات في الغالب على بعض الأشكال التقليديّة مقارنة بالفرص المتاحة أمام المرشحين الرجال لأنّه في أي لقاء أو نشاط يرفض أن تكون القيادة للمرأة بنفسها.
- توظيف الدين واستخدامه كسلاح في المعركة الانتخابية ضدّ المرأة للانتقاص من قدراتها وعدم أهليتها للترشّح أو فوزها بالانتخابات وذلك أثناء انتشار الأحزاب الدينيّة بعد الثورة التونسية.
- استمرار النظرة الدونية والقاصرة للمرأة وحقوقها وأهميّة دورها السياسي في المجتمع بسبب الموروث الثقافي والقبلي السلبي وشمل تأثير ذلك الكثير من القيادات الحزبيّة أو المسؤولين في الجهات الحكومية المعنيّة بتمكين المرأة.
- قلّة التضامن النسوي وعدم وقوف الناخبات النساء إلى جانب المرأة والتصويت لصالحها بسبب تأثّرهنّ بنظرة المجتمع الدنيويّة لها وانتشار الثقافة السياسية الذكورية التي تربط قيم الإنجاز

في المجال السياسي بالرجل فقط دون المرأة. فالمرأة عدوّة المرأة لما تحمله من عقليّة ذكوريّة مستبطنة ومتوارثة تقول بأولويّة الرجل عليها.

2. تحديات المشاركة السياسية للمرأة اللبنانيّة

لقد أثبتت المرأة اللبنانية جدارتها في مختلف القطاعات المهنيّة ولا سيما في القضاء والتربية والتعليم والصيدلة وغيرها من المهن، ممّا يظهر جديتها ومثابرتها على التقدم المهني وتمكين دورها في المجتمع. وهذا يدحض فكرة أنّها تعيق نفسها من المشاركة في الحياة السياسية.

إلاّ أنّه يبقى أمام المرأة اللبنانية عوائق بنيويّة كثيرة تمنعها من تحقيق مساواة فعليّة على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي والسياسي تتجسّد في:قانون الأحوال الشخصيّة وقانون الجنسيّة، وصورة المجتمع الأبوي الطاغية حيث تبقى المرأة غالبًا خاضعة لسلطة الأب أو الأخ أو الزوج. على غرار كون المرأة تشكّل 55% من عدد الطلاب الجامعيين ولكنّها تشكّل 25% فقط من القوة العاملة في لبنان[57]وتعاني من تمييز في مستوى الأجور.

ثمّ إنّ التهميش لدور المرأة اللبنانية في سياق تحمّل المسؤوليات والمشاركة في إدارة الشأن العام مردّه عدّة عوامل منها الموروث الثقافي، القوانين المجحفة، انعدام التسهيلات الحزبيّة، ضعف ثقة المرأة بنفسها وقدراتها، تنميط صورة المرأة، كلفة الحملات الانتخابية. ولعلّ أهمّها هو أنّ اللعبة السياسية والانتخابية في لبنان كانت وما تزال ذكوريّة في تقاليدها وقوانينها ومصادرها وآلياتها، ما يحدّ من قدرة المرأة على دخول اللعبة والمنافسة ضمن الآليات والقواعد الذكوريّة التي تحكمها. وكأنّ هذا الثالوث المتكوّن من العائلة والطائفة والدولة ضدّ مشاركة المرأة في الشأن العام.

ومن المعروف أنّ هناك العديد من الجهات الداعمة للنهوض بأوضاع المرأة في لبنان، وإن بدرجات متفاوتة، حيث في لبنان حاليًّا ثلاثمائة جمعية وأكثر تعمل وتعنى مباشرة بشؤون المرأة. ولكن مكمن الخلل الأساسي هو غياب الدولة الحاضنة والضامنة والتي هي الإطار الأوّل والسليم لتحديث القوانين والعمل على تطوّر المجتمع[58].

---

[57] عن إدارة الإحصاء المركزي.

[58] عن المديرية العامة للدراسات والمعلومات، مصلحة الأبحاث والدراسات، الجمهورية اللبنانية/ مجلس النواب.

وعليه يمكننا حصر التحديّات التي تحول دون تحقيق مشاركة سياسية فعلية للمرأة اللبنانيّة ودون الوصول إلى تمثيليّة حزبيّة فعليّة (المكاتب التنفيذية والسياسية) أو برلمانيّة أو في مراكز القرار تتماشى والدور الذي تلعبه المرأة في المجتمع على كلّ الأصعدة. وهي كالتالي:

1.2 تحديات سياسية

- تفشّي ظاهرة الوراثة السياسيّة في الأحزاب، حيث أنّ 8 أحزاب سياسية في لبنان اعتمدت الوراثة حتّى الآن (التيّار الوطني الحرّ وتيّار المستقبل وحزب الوطنيين الأحرار والكتلة الشعبيّة وحركة الاستقلال والعودة والكتائب اللبنانية وجيش التحرير الشعبي)، مقابل 5 أحزاب سياسية لم تعتمد الوراثـة وهي (حزب الله والقوات اللبنانيّة وحركة أمل والحزب السوري القومي الاجتماعي والحزب الشيوعي السوري الموحد)، حزبان فقط تترأسهما امرأة (الكتلةالشعبية وسبعة). وعليه وصفت البرلمانيات اللبنانيات "**بأنّهن نساء متّشحات بالسواد**" في إشارة إلى التوريث السياسي. ذلك أنّ لبنان يحتلّ المرتبة 147 من أصل 149 دولة في مؤشّر الفجوة بين الجنسين لناحية التمثيل السياسي للمرأة.[59]
- عدم تبنّي النساء للانتخابات من قبل الأحزاب السياسيّة، حيث أنّ 86 مرشّحة على الانتخابات النيابية الأخيرة 2018 منها 9 مرشحات منتسبات أحزاب سياسيّة و29 مرشحة مستقلة متحالفة مع الأحزاب و48 مرشحة مستقلة.
- تبنّي ضئيل لقضايا النساء من قبل الأحزاب والسياسيين، حيث أنّ حزب واحد –الكتائب اللبنانيّة– خلال الفترة الانتخابية 2018 التزم بـ"إلغاء جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة في قوانين الأحوال الشخصيّة والجنسيّة والعقوبات والعمل والضمان الاجتماعي وإقرار قانون الحماية من التحرّش الجنسي". في حين أنّ حزبان فقط –الكتائب اللبنانية وأمل– تطرّقا إلى موضوع الكوتا النسائيّة في برامجهما الانتخابية. على خلاف ذلك فإنّ حزب القوات اللبنانية والتيّار الوطني الحرّ وحزب الله تطرّقوا إلى الموضوع النسائي بشكل عام في برامجهم الانتخابية. أمّا تيّار المستقبل فلم يتضمّن برنامجه الانتخابي أي إشارة للمرأة.
- القانون الانتخابي 2017/44: قام على غياب الكوتا النسائيّة ووجود الصوت التفضيلي الذي يضعف من حظوظ ربح النساء. إضافة إلى رسم انتخابي عالي، إضافة إلى سقف إنفاق مرتفع جدّا يشكّل عائقا ماليّا أمام النساء في حملاتهنّ الانتخابيّة. على غرار تقسيم الدوائر وتعزيز الزبائنيّة السياسيّة التي يستفيد منها أصحاب النفوذ والقوة من الرجال تحديدًا (86 مرشحة على الانتخابات

[59] Global Gender Gap Report 2018.

النيابية تحصلت منهن فقط 25 على أقل من 100 صوت تفضيلي، ولم تحصل سوى مرشحتين على أكثر من 10 آلاف صوت تفضيلي[60].

- لا تتيح مكونات القانون الانتخابي اللبناني بزيادة عدد النساء في البرلمان ولأسباب عدّة منها:

لا يسمح نظام التمثيل الأكثري، لوجود نسبة عالية من البرلمانيات.

يصعّب نظام الدوائر المتعددة المقاعد وصول المرأة لأنّه يتطلّب تحالفات أفقيّة لتأمين الأكثريّة النسبيّة، للفوز أي تحالفات مع جزء من القوى السائدة في الدائرة، التي تستند تقليديًّا على اقتراع النساء وتستمدّ جزءًا كبيرًا من قوتها من طبيعة هذا الاقتراع الذي هو في معظمه "ملحق" و"غير مخيّر".

يعيق رسم التسجيل العالي (1000000 ليرة لبنانيّة) عدد كبير من النساء الطامحات عن الترشّح.

إنّ إغفال تأثير النظام السياسي الطائفي على مجمل المشاركة السياسيّة للنساء، والمنظومة العائليّة والحزبيّة والطائفيّة والزبائنيّة التي ترعى الانتخابات النيابيّة، هو أمر غير ممكن. ذلك أنّ الحياة السياسيّة في لبنان تعتمد، بشكل كبير، على معايير العشائريّة والطائفيّة والمذهبيّة قد قلّص من فرص مشاركة النساء في الحياة السياسيّة. بالتالي يصعب التبنّي القائم للكوتا الطائفيّة (تمثيل الطوائف والمناطق) من التمثيل البرلماني للنساء، لأنّه ينقل النقاش إلى تمثيل الطوائف ويغفل مسألة تمثيل الشرائح الاجتماعيّة كالنساء (والشباب والعمال...).

يؤدي هذا النظام الانتخابي إلى إضعاف الأحزاب مؤسساتيًّا لصالح الفرد السياسي المجسّد لطائفته ومنطقته وعائلته، أي يكرّس الانتماءات البدائيّة غير المشجعة لبروز النساء كشريك في صنع القرار السياسي.

ضعف الحضور النسائي في قيادة الأحزاب السياسيّة، وعزوف الأحزاب السياسيّة التقليديّة عن ترشيح النساء ضمن قوائمهم الانتخابيّة بحجّة الخشية من خسارة المقاعد الانتخابيّة.

عدم اعتماد الكوتا النسائيّة، رغم أنّ معظم الأحزاب السياسيّة أصرّت على أهميّة الكوتا النسائيّة وعلى أهميّة إعطاء دور أكبر للمرأة في الحياة السياسيّة، ورغم أنّ البيان الوزاري للحكومة الأخيرة (من تشرين الثاني 2016 إلى أيار 2018) كان قد تضمّن وعدًا للجمعيات النسائيّة بإدراج الكوتا ضمن قانون الانتخابات الجديد، إلاّ أنّ الكوتا النسائيّة سقطت في التصويت على القانون الانتخابي النيابي الجديد المعدّ في العام 2018 والذي تمّت على أساسه الانتخابات النيابيّة في أيار من العام 2018.[61]

---

[60] الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطيّة الانتخابات (لادي)، Lade.org.lb .

[61] تقرير بعنوان "القوانين والسياسات والممارسات المتعلّقة بالنوع الاجتماعي في لبنان" عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA)، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (UN WOMEN)، لبنان–بيروت 2018، 45.

2-2 تحديات قانونية

تتمثّل التحديّات القانونية للمشاركة السياسيّة للمرأة فيما يلي:

- على صعيد قانون العمل، لا يستفيد من أحكام قانون العمل والعاملات والعمال في الخدمة المنزليّة والمزارعات والمزارعين. إضافة إلى أنّ قانون العمل لم يتناول العنف والتحرّش الجنسي في مكان العمل.
- على صعيد الضمان الاجتماعي، لا يمكن للمرأة المضمونة أن تفيد زوجها إلاّ في حال تجاوزه سنّ الـ 60 أو في حال إصابته بعاهة على عكس الرجل الذي يفيد زوجته دون قيود (م. 14 من قانون الضمان). ومن أجل الاستفادة من تعويض الأمومة، يجب أن تكون المضمونة منتسبة للضمان منذ عشرة أشهر على الأقل قبل الموعد المفترض للولادة (م. 16 من قانون الضمان). ومايضاف إلى ذلك أنّ الضمان لا يشمل زوجة المضمون في حالة تعدّد الزوجات (م. 14 من قانون الضمان).
- مازال القانون اللبناني يتيح الزواج من فتيات دون سنّ 18. كما يفاضل قانون الأحوال الشخصيّة الأب في حالة الوصاية وحضانة الأطفال.
- تحرم النساء في كثير من الأوقات من الإرث، وذلك رغم وضوح القواعد الإرثيّة، يضاف عرف جديد للعادات الاجتماعيّة التي تلزم النساء بالتنازل عن ملكياتهنّ العقاريّة كي لا تنتقل هذه الملكيات إلى خارج العائلة.
- كما أنّ قانون الجنسيّة يحرم المرأة من منح الجنسيّة لأولادها ويحصرها بكلّ مولود من أب لبناني[62].

3.2 تحديات اقتصادية

- يحتلّ لبنان المرتبة 136 من أصل 149 دولة في مؤشر الفجوة بين الجنسين لناحية تكافؤ الفرص والمشاركة الاقتصاديّة.
- يحتلّ لبنان المرتبة 101 من أصل 149 في مجال المساواة في الأجور بين الجنسين عن عمل مماثل (تعادل القوة الشرائيّة).
- تشكّل النساء أقلّ من 10% من مجموع المشرّعين، كبار المسؤولين والمدراء في الوظائف في لبنان ما يضع لبنان في المرتبة 137 من أصل 149 في هذاالمجال.

[62] المرجع ذاته.

- سيطرة أكثر من 75% من الرجال على سوق العمل في لبنان ما يضع لبنان في المرتبة 139 من أصل 149 في هذا المجال[63].

4.2 تحديات مجتمعيّة ثقافيّة

أشار مسح أجري في لبنان سنة 2016 إلى أنّ 31% من النساء تعرّضن إلى العنف من قبل أزواجهنّ، وتم الوصول إلى أنّ لبنان يحتلّ المرتبة 110 من أصل 149 دولة في مؤشر الفجوة بين الجنسين لناحية التحصيل العلمي. هذا إضافة إلى أنّ معدّل معرفة القراءة والكتابة عند الإناث هو 88.1% مقابل 94.3%عند الذكور، ما يضع لبنان في المرتبة 98 من أصل 149. علاوة على أنّ نسبة التسرّب المدرسي عند الإناث 19.2% مقابل 13.7% عند الذكور.

نسبة الإناث اللبنانيات في الإدارات العامّة 31% في حين أنّ نسبة الذكور 69%. إضافة إلى أنّ 10% فقط من اللبنانيات يشغلن وظائف الفئة الأولى مقارنة بـ 90% من الذكور. و15% من الإناث اللبنانيات يشغلن وظائف الفئة الثانية مقارنة بـ 85% من الذكور. و3.6% هي نسبة الإناث في قوى الأمن الداخلي اللبناني و4.7% هي نسبة الإناث في الأمن العام اللبناني في حين أنّ 4.6% هي نسبة الإناث اللبنانيات في المجلس النيابي الحالي[64]، ذلك أنّ ضعف التمثيل النسائي في الحياة البرلمانيّة يعود إلى قانون الانتخابات الأكثري الذي كان معتمدًا حتّى دورة 2009، إضافة إلى الرسم المالي المرتفع للترشيح والتكاليف الماليّة الباهظة للحملات الإعلاميّة والإعلانيّة للمرشّحين /ات، وعدم وجود سقف قانوني محدّد، للإنفاق الانتخابي، ومراقب بشكل جدّي وفعّال.

هكذا فإنّ مشاركة النساء في الحيّز العام في لبنان كما تونس لا زالت محدودة رغم كلّ التطوّرات. فتتداخل الأسباب المعيقة للمشاركة السياسية للنساء في الحياة العامّة، ولا يمكن اختزالها في كل الأحوال لأنّها تمسّ كل المجالات اللصيقة بالعملية السياسية فمنها السياسي والقانوني والاقتصادي والمجتمعي والثقافي.

---

[63] المرجع ذاته www.lade.tn

[64] Global Gender Gap Report 2018.

أهمّ التوصيـــات

على اعتبار أنّ مشاركة المرأة في العمليّة السياسية بكلّ محطّاتها هي من أهمّ عوامل قوّة الدولة، ذلك أنّ تفعيل دور المرأة في الحقل السياسي –سواء على مستوى محلي أو تمثيليّة نيابيّة أو مراكز القرار– على قدم المساواة مع الرجل تعدّ من أهمّ عوامل الإدارة الجيّدة والإيجابيّة.

لذلك حاولنا في نهاية دراستنا تقديم مجموعة من المقترحات والتوصيات التي من شأنها أن تساهم في الارتقاء بمستوى الدولتين في إطار حقوق المرأة ومزيد تفعيلها وإعطاء الفرصة للكفاءات والكوادر النسائيّة كما الرجاليّة في إدارة البلاد، وبالتالي الوصول إلى التقدّم.

رغم الأهمية التي يحظى بها نظام "الكوتا"أو مبدأ التناصف، والتي تتمثل أساسا في التسريع في مشاركة المرأة في الحياة السياسية بشكل فعّال وناجع، وزيادة نسب مشاركة المرأة في الهيئات الوطنيّة المنتخبة، والإتاحة للمرأة المنتخبة مجال المشاركة في النقاشات والقرارات السياسيّة والضغط لاعتماد التدابير الآيلة إلى تمكين المرأة اجتماعيًّا واقتصاديًّا وتحقيق المساواة الفعليّة.

فإنّ نظام "الكوتا" ومبدأ التناصف أو التناوب وحدهما بالفعل لا يكفيا لتحقيق المشاركة الفعليّة للمرأة في صنع القرار أو لتحقيق المساواة المطلقة في التمثيل السياسي بين الجنسين، خاصّة على المدى الطويل. سيبقى التقدّم بطيئًا ريثما تتغيّر نظرة المجتمع حيال المرأة ونظرة المرأة حيال نفسها. لذلك تظهر الحاجة لاتخاذ التدابير الموازية من أجل تمكين المرأة مجتمعيًّا مثلما نصّت عليه اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة وإعلان بيجين.

أهمّ التوصيات الموجهة للمرأة التونسية السياسيّة

- ضرورة العمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان واعتبار حقوق المرأة جزءًا أصيلًا لا يتجزّأ منها.
- كما يجب الإسهام في إحداث تغيير في المواقف بالقضاء على الأنماط التقليدية لدوري الرجل والمرأة، والعمل على خلق صور جديدة أكثر إيجابية عن مشاركة المرأة في الأسرة وسوق العمل، وفي الحياة الاجتماعية والعامّة.
- مراجعة وفحص المناهج والمواد التعليمية بغية إزالة ما قد يكون فيها من تحيّز جنسي، وإزالة الصورة التقليدية لأدوار الفتيات والنساء، والعمل على إيجاد موارد ومواد للمناهج التي لا

تميّز بين الجنسين. وعليه تتمّ إعادة النظر في البرامج التربويّة والتعليميّة في علاقة بأساليب التواصل مع كلا الجنسين –أنثى وذكر–بنفس الطرق ودون تمييز أحدهما على الآخر لأنّ المدرسة هي ثاني مؤسسة اجتماعية تحتضن الطفل بعد العائلة.

- تحجير البرامج التلفزية أو الومضات الإشهاريّة التي من شـأنها التقليل من قيمة المرأة أو حصر دورها في مناهج معيّنة وأعمال محدّدة دون غيرها، لأنّ في ذلك تأثير على الطفل، في علاقة مباشرة بالتنشئة الاجتماعية.
- ضرورة احترام أحكام الدستور–دستور كانون الثاني 2014– وتحديدًا المتعلّقة بحقوق المرأة وضمان مكتسباتها والسعي إلى تطويرها وتدعيم مبدأ المساواة بين الجنسين.
- حفظ المجتمع السياسي التونسي والمشهد السياسي من الانقسامات. ودمقرطة النظام السياسي يجب أن يرتكز على مبدأ المشاركة السياسية الفعليّة التي تعدّ إحدى ركائز الديمقراطية، واللجوء إلى الحلول السلميّة بين القوى السياسية المتناحرة، ولا يجوز أن تحمل تلك القوى ثقافة القضاء على الآخر، بل لابد من خلق أرضيّة سلميّة، ممّا يسهّل الوصول إلى احترام الآخر، وعدم استبعاد أحد من صناعة القرار. بالتالي تكون المشاركة السياسية فعليّة ويكون الاهتمام بالشأن العام فعليًّا على عاتق الرجل كما المرأة.
- يجب تعزيز ثقافة الديمقراطية المبنيّة على التسامح والمشاركة، وتحريم مبدأ استخدام العنف السياسي كبديل لثقافة الحوار. والحثّ على آليات العمل الديمقراطي، من خلال تعزيز مبدأ التداول السلمي للسلطة، وأنّ الحزب الحاكم قد يصبح في المعارضة إذا أراد المجتمع التونسي عن طريق الانتخابـات. كمـا أنّ للمرأة الحقّ في القيـادة وتولّي منـاصب في مراكز القرار بنسب مرتفعة أو مساوية لحضور الرجل في أحد مراكز القرار.
- ضرورة إشراك جميع فئات المجتمع في الحياة السياسية لأنّ فيها رقيّ بالمشاركة السياسية وصولًا إلى مجتمع يسوده النظام والتعدديّة السياسيّة وتقبّل الآخر.
- يجب على الإعلام –كسلطة رابعة ومؤثّرة– أن يقوم بدوره بكلّ حياديّة وموضوعيّة أثناء تواصله مع المرأة كما الرجل وفي التعامل والتسويق للطرفين بشكل مماثل. وضرورة التركيز الإعلامي على التوعية المجتمعية بدور المرأة السياسي.
- نشر حملات التوعية التي تهدف إلى محو الجهل القانوني وتثقيف المرأة والتأكيد على دورها السياسي الذي لا يقلّ أهميّة عن دورها الاجتماعي.
- تبنّي برامج خاصّة بتعزيز الدور السياسي للمرأة في كل المجالس وكلّ أجهزة السلطة السياسيّة واتّخاذ إجراءات لحماية المرشّحات من كل الضغوطات والعنف والتهديد الذي يتعرّضن له عند ترشحهنّ.

- يجب على الأحزاب السياسيّة القيام بمراجعة نقديّة لدورها في تعزيز المشاركة السياسيّة للنساء وإدراج قضايا المرأة ضمن أجنداتها المطلبيّة، لا سيّما الأحزاب الممثّلة في السلطة التشريعية والتنفيذيّة لأهميّة تفعيل دورها في تقديم مقترحات لتعديل القوانين التي تميّز ضدّ المرأة، واستحداث قوانين تعزّز المواطنة الكاملة للمرأة. كما يجب على الأحزاب وضع تدابير عمل إيجابيّة تؤدي إلى زيادة ترشّح النساء في الانتخابات. وبالإمكان أن تتضمّن التدابير ترشيح النساء لمواقع القرار داخل الأحزاب واعتماد استراتيجيات تقدميّة من شأنها إعطاء الفرصة للمرأة حزبيًّا. ذلك أنّ تفعيل الإجراءات السالف ذكرها سيسمح بتطبيع صورة النساء كفاعلات في العمليّة السياسية ويتمّ تجاوز الصورة النمطيّة التي تربط المجال السياسي بالرجال فقط.

- على الحكومات المتتالية أن تتبنّى كل السياسات والاستراتيجيات التي من شأنها تعزيز مشاركة المرأة في إدارة الشأن العام. كما يجب العمل على إزالة كل العقبات التي تواجه تحقيق المرأة حضورًا وازنًا في الشأن العام من أجل الوصول إلى تحقيق مساواة فعليّة ومواطنة كاملة. فلا يمكننا التوقّع من المرأة أن يكون لها حضور فعليّ ومساو لحضور الرجل في المجال العام من دون إقرار إصلاحات بنيويّة مجتمعيّة وقانونية تمكّنها من ذلك.

أهمّ التوصيات الموجهة للمرأة اللبنانية السياسيّة

- ضرورة العمل على تفعيل ثقافة حقوق الإنسان بكل السبل التدريبيّة والمجتمعية وغيرها.
- كما على المرأة أن تفعّل وجودها في الحزب الذي تنتمي له وأن تقبل على الحياة السياسية بشكل عام لأنّه من الخطأ أن تنتظر بأن يفسح لها المجال للمشاركة، بل من الواجب عليها ضرورة الاعتماد على الذات من أجل تفعيل دور المرأة.
- ضرورة دعم الأحزاب للمرشحات وضرورة استكمال العمل على صعيد السلطة التنفيذيّة، أي إشراك المرأة في الحكومة من خلال حقائب وزاريّة لا تقتصر على التربية والشؤون الاجتماعية وشؤون المرأة فقط، بمعنى التي تحصرها في الصورة النمطيّة التي تأسرها اجتماعيّا.
- ضرورة اعتماد "كوتا" نسائيّة لفترة من أجل تحفيز الثقة بالمرأة في المجال العام والسياسي تحديدًا. فـ "وحده لبنان من رفض ويرفض حتّى الآن اتّخاذ تدابير استثنائيّة مثل الكوتا النسائيّة. والمفارقة هي أنّ لبنان هو البلد الوحيد الذي يعتمد الكوتا الطائفيّة والمذهبيّة للتمثيل السياسي"[65] على حدّ تعبير فاديا كيوان. هذا على غرار ضرورة تفعيل دور المرأة في السلطة التنفيذيّة.

[65] كيوان فادية، النهار 2018/03/20.

- إيجاد آلية تشريعيّة تلزم اللوائح بكوتا ترشيحيّة للنساء. ممّا يعني أنّه لا مقاعد مخصّصة للنساء (مثال الكوتا الطائفيّة) وما يعني أيضًا لا طواعيّة الإجراء، أي الانتظار حتّى تتبنّى القوى السياسيّة آلية الكوتا في اختيار مرشحاته اللانتخابات.
- تخصيص مساحة إعلامية عادلة للمرأة كما الرجل كفاعلة في الحياة السياسية وفي المجتمع ككل وكخبير في الاقتصاد وكل ما له علاقة بشؤون الدولة من شأنه أن يعكس اهتمامًا لدور المرأة وتعزيزًا للثقة بها وبنفسها.
- العمل على أن يكون الهدف المنشود، الوصول إلى 30% على الأقلّ من المجلس مكوّن من النساء. (استنادًا على المعاهدة الدوليّة للقضاء على كل أشكال التمييز ضدّ المرأة).
- اعتماد نظام التمثيل النسبي، بوصفه الوحيد الذي سيسمح فعليًّا بتطبيق الكوتا ويؤمّن الهدف الأساسي لآلية زيادة التمثيل النسائي.
- استكمالًا لما سبق أن تحدد آلية الكوتا مواقع النساء على أي لائحة: امرأة واحدة على الأقل ضمن كل مجموعة من ثلاث مرشحين. مثلًا امرأة واحدة على الأقلّ ضمن المواقع الثلاث الأولى (موقع رقم 1، رقم 2، رقم 3) أو امرأة واحدة على الأقلّ ضمن المواقع الثلاث التالية (موقع رقم 4، رقم 5، رقم 6).
- ضرورة العمل على تفعيل برامج تثقيفيّة تعنى بالنوع الاجتماعي وتحقيق العدالة على كل الأصعدة وخاصّة منها العدالة الجندريّة حتّى يعي المتلقّي أكان رجلًا أو امرأة، مواطنًا أو ناخبًا ماهية وأسس حقوق الإنسان وأهميّة المساواة على أساس النوع كقيمة لتحقيق الديمقراطية والعدالة.
- العمل على تنوير الرأي العام، وهنا نخصّ بالذكر الدولة والقوانين والأحزاب والإعلام وأيضًا بيداغوجيا التربية والتعليم، على غرار دور المجتمع المدني حتّى لا يكون الخطاب عن الحرية التي تقوم عليها البلاد والتنوّع الموجود في عمقه مجرّد عناوين وشعارات لواقع مغاير جدًّا.
- ضرورة العمل على تحديث قانون تنظيم الأحزاب وفق قاعدة الديمقراطيّة، وعليه تستطيع المرأة تفعيل وجودها لانطلاقة أوسع وفعليّة، لا شكليّة ديكوريّة في الحياة السياسية خاصّة وإدارة الشأن العام.
- ضرورة إيجاد حلول لتأمين ممارسة إعلامية ترعى عدالة النوع الاجتماعي، باعتبار أنّ الإعلام هو المؤثّر في الواقع وهو الركيزة الأساسيّة التي يعتمد عليها التغيير من خلال كسر الصورة النمطيّة وتفعيل المساواة التامّة في قضايا النوع داخل المجتمع وعلى كل الأصعدة.

هناك الكثير من الجهود التي يجب أن تبذل على الصعيد القانوني وأبرزها إستكمال تعديل قانون العقوبات وتنزيهه من التمييز ضدّ المرأة، وطبعا إعطاء المرأة حقّ منح جنسيتها لأسرتها، إضافة لكلّ ما يتعلّق بقوانين الأحوال الشخصيّة وقوانين العمل والضمان الاجتماعي.

خاتمة عامّة

من خلال ما سبق توضيحه في كلّ أجزاء الدراسة يمكننا الوقوف على مجموعة من النتائج المهمّة، والتي تتلخّص بدورها فيما يلي:

قد لاحظنا بأنّ مشاركة المرأة في الحقل السياسي –اليوم– وكأنّها ظاهرة حديثة الظهور نظرًا لما اكتسته من اهتمام الباحثين والساسة إلى حدّ ما وذلك يعود إلى ثقافة المجتمعات وأنظمتها السياسيّة وقد تعود أيضا إلى ثقافة المرأة نفسها أو التغيّرات الهيكليّة التي تمسّ نظامًا سياسيًّا مجتمعيًّا ما في فترة زمنية محدّدة وخاصّة بالدولة المعنيّة.

كما لاحظنا أنّ الدولتان وعلى اختلاف أنظمتهما السياسية فهما تشتركان في مسألة السعي الجادّ نحو إيجاد السبل القانونية والسياسية والمجتمعية الثقافية للتقدّم بالمشاركة السياسية للمرأة وتفعيل دورها في مراكز القرار وإدارة الشأن العام. إضافة إلى توسيع حلقات عمل مؤسسات المجتمع المدني من خلال التشبيك الدائم لإيجاد فرص وإمكانيات وطرق حديثة لزيادة نسبة الوعي لدى المجتمع ككل وليس المرأة فقط بأهميّة تشريك المرأة في البناء وأخذ القرار.

كما أنّ دخول المرأة في الحقل السياسي يلقى اهتمام المنظمات الدوليّة، علاوة على أنّ أغلب هياكل المجتمع المدني وطنيًّا أو دوليًّا تشرف على تنفيذ القرارات والإجراءات التي تشجّع دخول المرأة الحقل السياسي بكلّ جزئياته.

هذا إضافة إلى أنّ المنظمات التي تعمل من أجل المحافظة على حقوق المرأة وحريّاتها بدعم المكتسبات ومزيد تطويرها يتزايد وجودها على الساحة الدوليّة، وليس المسألة مرتبطة بـ "الكم" أو العدد فقط

إنّما بـ "الكيف" من خلال التدخّل في حال وجود أي تجاوزات تمسّ المرأة بأي مجال من مجالات الحياة. كما تسعى هذه المنظمات إلى مراقبة ضرورة تطابق قوانين الدول مع نصوص معاهدات حقوق الإنسان وتشجيع المرأة ومزيد تمثيليتها في الحقل السياسي.

كما استنتجنا أنّ ارتفاع نسبة تمثيل المرأة ومشاركتها الفعليّة في الحياة السياسيّة رهين تزايد نسبة الوعي المجتمعي بالقضاء على العقلية الذكورية –التي هي بدورها فكر إقصائي للمرأة يحمله الرجل كما المرأة في بعض البيئات المجتمعيّة– ورهين الاهتمام بالتربية والتعليم والأساليب التعليميّة البيداغوجيّة المعتمدة مع الناشئة. وأيضا تبقى زيادة التمثيليّة الإيجابية للمرأة رهينة الاهتمام بالظروف الاقتصادية للمرأة وضرورياتها الحياتيّة.

هذه كلّها إصلاحات تمسّ بصفة مباشرة المرأة ولها تأثير على تمثيليتها في إدارة الشـأن العام من قريب أو من بعيد. والمرأة سواء كانت التونسيّة أو اللبنانيّة وبالرغم من التحديّات التي تعيق مشاركتها السياسيّة والمجتمعيّة إلاّ أنّها دائمة السعي نحو التشخيص بغاية الإصلاح والبناء للرقيّ والتقدّم بوضعها داخل المجموعة لأنّها نصف المجتمع وليست أقليّة.

قائمة المراجع والمصادر

أوّلًا: المراجع العربيّة

1. الكتب

- أبو بكر أميمة وشكري شيرين، "المرأة والجندر إلغاء التميّز الثقافي والاجتماعي بين الجنسين"، دار الفكر، دمشق، 2004.
- التايب عائشة، "النوع وعلم اجتماع العمل والمؤسسة"، منظمة المرأة العربية، التنسيق وفصل الألوان والطباعة، الطبعة الأولى، 2011، جمهورية مصر العربية.
- الصالح صبحي، "المرأة في الإسلام"، معهد الدراسات النسائيّة في العالم العربي، كليّة بيروت الجامعيّة، بيروت–لبنان، الطبعة الأولى 1980.
- "المقاومة الجندريّة" المجلس العربي للعلوم الاجتماعيّة، عن برنامج زمالة "مشغل النماذج الفكريّة الجديدة"، آب 2019.
- حمود عدنان بالإشتراك مع فريق من معهد الدراسات النسائيّة، "المرأة العربيّة في العلم والعمل"، معهد الدراسات النسائيّة في العالم العربي، كليّة بيروت الجامعيّة، 1985.
- كلاّب إلهام، "هي تطبخ هو يقرأ"، صورة المرأة في الكتب المدرسيّة في لبنان، معهد الدراسات النسائيّة في العالم العربي، كليّة بيروت الجامعيّة، لبنان–بيروت 1983.
- ليسير فتحي، معجم الثورة التونسية، دار محمد على الحامي، الطبعة الأولى، تونس، 2012.
- مغيزل لور، "المرأة في التشريع اللبناني في ضوء الاتفاقيات الدوليّة مع مقارنة بالتشريعات العربية"، معهد الدراسات النسائيّة في العالم العربي، كليّة بيروت الجامعيّة، مؤسسة نوفل ش م م، الطبعة الأولى، 1985.

2. المصادر والتقارير

- دستور الجمهورية اللبنانية
- دستور الجمهورية التونسية
- القانون الانتخابي التونسي
- القانون الانتخابي اللبناني

- الوثيقة العالمية لحقوق الإنسان الصادرة عن الأمم المتحدة 1948.
- التقرير الصادر عن الأمم المتحدة، البرنامج الإنمائي للمشاركة السياسية للمرأة 2011
- تقرير بعنوان "القوانين والسياسات والممارسات المتعلّقة بالنوع الاجتماعي في لبنان"، لبنان– بيروت 2018، عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) وصندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA) وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (UNWOMEN).
- تقرير بعنوان "الإستراتيجية الوطنيّة للمرأة في لبنان –2011–2021"، عن الهيئة الوطنيّة لشؤون المرأة اللبنانيّة بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان.
- المركز العربي لتطوير حكم القانون والنزاهة، دراسة قانونية حول تعزيز مشاركة المرأة في الحياة العامّة بعنوان "تشجيع الأصوات المهشمة في عمليّة المشاركة السياسية في لبنان"، الجمهوريّة اللبنانية 2018 بدعم من وزارة الخارجيّة الأمريكية.
- "تقرير مراقبة الانتخابات النيابيّة لعام 2018 من منظور جندري"، الجمعيّة اللبنانيّة من أجل ديمقراطيّة الانتخابات، lade.org.lb
- تقرير "مراقبة حسابات المرشحين على وسائل التواصل الاجتماعي" عن الجمعيّة اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات بالشراكة مع SMEX تعزيز الحقوق الرقميّة.
- تقرير حول "تغطية وسائل الإعلام للانتخابات النيابيّة عبر مواقع التواصل الاجتماعي" بالشراكة مع KONRADADEN auer Stiftung.
- تقرير الفجوة بين الجنسين لسنة 2018 الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي
- تقرير بعنوان "المساواة في الجنسين في لبنان واقع، تحديّات وآفاق 2000–2018"، قراءة من منظور الهدف الخامس للتنمية المستدامة 2030–بيروت، حزيران 2018، عن مركز الأبحاث في معهد العلوم الاجتماعية الجامعة اللبنانية وصندوق الأمم المتحدة للسكان.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "الكوتا النسائيّة في الانتخابات اللبنانيّة"، مشروع دعم الانتخابات اللبنانيّة، مشروع تقديم الدعم التقني لمجلس النواب اللبناني، آب 2015.
- عن المديرية العامة للدراسات والمعلومات، مصلحة الأبحاث والدراسات، الجمهورية اللبنانية/ مجلس النواب.
- بادية فحص، صحافية وكاتبة لبنانية، 25 تشرين الثاني 2019، daraj.com/32906

- عبد الرحمن أبو نبوت، "أيّ دور للجمعيات المدنية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة؟"، 16 تشرين الثاني 2017، Lebanesequora.com/article
- معجم المصطلحات الانتخابية عربي فرنسي: إصدار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مشروع دعم المسار الانتخابي في تونس، 2012.
- مرتضى سجى، "المرأة اللبنانية في انتخابات 2018، هل تدخل البرلمان نساء من غير بنات أو زوجات أو أخوات رجل السياسة؟"، رصيف 22، 2018/02/22.
- مجموعة الأبحاث والتدريب للعمل التنموي CRTDA من أجل العدالة الاجتماعية والمساواة بين النساء والرجال. Crtda.org.ld/ar/project/nationality

3. الدوريات

- السعيدي فتحيّة، مشاركة المرأة التونسيّة في الحياة العامّة، مركز البحوث والدراسات حول المرأة، بحث ميداني.
- عن مركز القدس للدراسات السياسيّة، "الانتخابات والتحولات الديمقراطيّة في العالم العربيخطة للأمام أم للوراء" المملكة الأردنيّة الهاشميّة 2009.
- سمينة نعيمة، "النساء التونسيات في مواقع القيادة الفرص والقيود"، مركز أفاق للدراسات والبحوث، 2012/08/18.
- النجّار سهام بمساعدة الحلواس غربال ريم، "الدراسة الجامعة الموحدة للدراسات الوطنية المتعلقة بمشروع: تعزيز دور الأحزاب والنقابات في النهوض بالمشاركة السياسية والعامّة للنساء"، كانون الأوّل 2014.
- دراسة بعنوان "احتياجات تنظيميّة لتعزيز مشاركة النساء في الأحزاب والنقابات في لبنان" ضمن المشروع الاقليمي "تعزيز دور الأحزاب والنقابات في النهوض بالمشاركة السياسية والعامّة للنساء"، مشروع مموّل من الإتحاد الأوروبي وينفّذ في لبنان من جانب التجمّع النسائي الديمقراطي اللبناني بالشراكة مع أوكسفامنوفيب، بيروت 2014.

ثانيًا: المراجع الأجنبيّة

1-Christine Guionnet, EricNevea, Féminins-Masculin, Sociologie de guerre, Armand Colin, Paris, 2004.

2-Mohamed Moncef Bouguerra : Le code Tunisien Du Statut Personnel. Un code Laique ? in Mouvement du droit contemporain. Mélanges offerts au Professeur SASSI BEN HALIMA. Centre de publication universitaire 2005.

3-Https : llwww.alwatan.org.women.com.2016

4-https://www.yabeyrouth.co2011m

5-www.muslimworldleague.org

6-www.lade.org

7-www.isie.tn

8-Sandro Lutyens, « Tunisie-Elections : Après avoir soutenu la parité horizontale, des partis politiques proposent une minorité de femmes tetes de liste », Huff Post Maghreb, http://www.huffpostmagreb.com /2014/08/19 Tunisie-partie-horizontal_n_5690997.html.

@ai4women @aiw.lau.edu.lb @ai4women aiw.lau.edu.lb